



يا صاحب القبة البيضاء في النجف

من زار قبرك واستشفي لديك شفي

زوروا أبا الحسن الهادي لعلكم

تحظون بالأجر والإقبال والزلف

زوروا لمن تسمع النجوى لديه فمن

ي زرها بالقبر ملهوفاً لديه كفي

إذا وصل فاحرم قبل تدخله

مليباً وإسع سعياً حوله وطف

حتى إذا طفت سبعاً حول قبته

تأمل الباب تلقى وجهه فقف

وقل سلام من الله السلام على

أهل السلام وأهل العلم والشرف

مَرْكَزُ دَرَاسَاتِ النِّسَاءِ



مركز دراسات المرأة


Woman's Studies Center

وكان مؤتمر السنوي الخامس
نحو استراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية
الاربعاء ٢٥/٥/٢١



مَجَلَّةُ عَلِمِيَّةٍ فَكِيرِيَّةٍ فَصَلِيَّةٍ مُحْكَمَةٍ تَصَدُّرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالدِّرَاسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّعْبِيِّ

وَقَاعِدِ مَوْتَمِرِ السَّنَوِيِّ الْخَامِسِ
نَحْوَ سُتْرَاتِيجِيَّةِ تَنْمِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى وَفَقِ الْهُوَيَّةِ الْوَطَنِيَّةِ وَالْأَجْتَمَاعِيَّةِ
الْأَرْبَعَاءُ ٢٥/٥/٢١



وقائع مؤتمر السنوي الخامس
نحو استراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والأجتماعية
الاربعاء ٢٠٢٥/٥/٢١

المشرف العام

عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات



الترجمة

أ. م. د. راشد سامي مجيد
التخصص/ لغة إنجليزية
جامعة الإمام الصادق (عليه السلام) كلية الآداب

التدقيق اللغوي

أ. م. د. علي عبدالوهاب عباس
التخصص/ اللغة والنحو
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الأساسية

رئيس التحرير

أ. د. سامي حمود الحاج جاسم
التخصص/ تاريخ إسلامي
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن
التخصص/ لغة عربية وآدابها
دائرة البحوث والدراسات/ ديوان الوقف الشعبي
هيئة التحرير

أ. د. علي عبد كنو

جامعة ديالى/ كلية العلوم الإسلامية
أ. د. علي عطيه شرقي
التخصص/ تاريخ إسلامي
جامعة بغداد/ كلية التربية ابن رشد
أ. م. د. عقيل عباس الريكان
التخصص/ علوم قرآن تفسير
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الأساسية
أ. م. د. أحمد عبد خضرير

التخصص/ فلسفة

الجامعة المستنصرية/ كلية الآداب
م. د. نورزاد صفر بخش
التخصص/ أصول الدين
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية
أ. م. د. طارق عودة مري
التخصص/ تاريخ إسلامي
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية
هيئة التحرير من خارج العراق

أ. د. مها خير بك ناصر

الجامعة اللبنانيّة / لبنان/ لغة عربية .. لغة
أ. د. محمد خاقاني
جامعة اصفهان / ايران / لغة عربية .. لغة

أ. د. خولة خمري

جامعة محمد الشريف / الجزائر / حضارة وأديان .. أديان
أ. د. نور الدين أبو لحية
جامعة باتنة / كلية العلوم الإسلامية / الجزائر
علوم قرآن / تفسير

وقائع مؤتمر السنوي الخامس
نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية
الاربعاء ٢١/٥/٢٠٢٠

العنوان الموقعي

مجلة القبة البيضاء

جمهورية العراق

بغداد / باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مديري التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN3005_5830

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٧)

لسنة ٢٠٢٣

البريد الإلكتروني

إيميل

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com



الرقم المعياري الدولي
(3005-5830)

دليل المؤلف

- ١- أن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
 - ب . اسم الباحث باللغة العربية، ودرجته العلمية وشهادته.
 - ت . بريد الباحث الإلكتروني.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (Word office CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يجيز البحث بأكثر من ملف على القرص) وترتُّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجِدَت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحَةً من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4) .
٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة **APA**
- ٦-أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية.
- ٧-أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والحووية والإملائية.
- ٨-أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
 - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمن.
 - ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) (١٦) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢)
- ٩-أن تكون هوامش البحث بالنظام الإلكتروني(تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم (١٢) .
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبيَّة (٢,٥٤) سُم، والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١-في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافقة المجلة بنسخة مُعدَّلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لاتعد البحث إلى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقديم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ٢٠- تعبِّر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث إلى مقر المجلة - دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد - باب المعظم) أو البريد الإلكتروني: off reserch@sed.gov.iq (hus65in@Gmail.com) بعد دفع الأجر في مقر المجلة
- ٢٢- لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشرطٍ من هذه الشروط .

محتوى: وقائع المؤتمر السنوي الخامس نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والأجتماعية

ص	عنوان البحث	ت	اسم المؤلف واللقب العلمي
١٤	حرية المرأة وخيارات التنمية المستدامة	١	أ. د. محمد حسين علوان
٤٠	التنمية المستدامة نحو تكين اقتصادي افضل للمرأة رؤية في الهدف الثامن العمل اللائق وغدو الاقتصاد	٢	أ. د. منى جلال عواد
٥٤	المرأة وقوه الكلمة: استراتيجيات مقاومة خطاب الكراهية في الفضاء الرقمي	٣	أ. د. عذراء إسماعيل زيدان
٦٦	الاستراتيجيات الفاعلة لتمكين المرأة القيادية في المجتمع العراقي	٤	أ. د. سميرة حسن عطية أ.م. د. غصون مزهر حسين أ.م. د. ملياء حسين
٧٦	الهوية الوطنية للمرأة العراقية ومفهومها وتحديات تفعيلها وسبل تعزيزها في المجتمع	٥	أ.م. د. صبا حسين
٨٤	تحديات النساء العاملات في القطاع الصحي في ظل جائحة كورونا Covid-19	٦	أ.م. د. مؤيد حامد الجبيلي م. م. سجنا عبد الرضا كاظم
١٠٤	المساهمة النسائية في حماية البيئة وتعزيز التنمية المستدامة في العراق وفقاً لأحكام قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩	٧	أ.م. د. خالد كاظم عودة م. د. أكرم حياوي طعمة
١١٢	دور المرأة العراقية في تعزيز الهوية الوطنية	٨	أ.م. د. زينب عبدالمهدي نعمة
١٢٤	المرأة في أجندـة التنمية المستدامة ٢٠٣٠	٩	أ.م. د. سنان صلاح رشيد
١٣٦	تمكين المرأة وتعزيز القيادة السياسية ودورها في صنع القرار السياسي	١٠	م. د. ايـان جـواد عبد الكاظـم م. م. رـغـد حـمـاد رـجـه
١٤٦	حرية المرأة وخيارات التنمية المستدامة	١١	م. د. نيرـاس المـعـمـوري
١٦٤	دور المرأة في الدبلوماسية الوقائية	١٢	م. د. لـارـا حـسـن عـبـدـالـلـه
١٨٠	رؤى نظرية ملائية المواطنة في ظل الممارسات القيمية دراسة سوسيولوجية	١٣	م. د. سـرـمـد جـاسـم مـحـمـد الـخـزـرجـي م. د. عـادـل حـمـيدـي م. د. هـيـشـم فـيـصـل عـلـي الـاحـبـيـي
١٩٠	الابعاد التاريخية للمرأة بين القوانين والأعراف في الفكر الإسلامي	١٤	أ.م. د. حسين صالح الريبيعي
٢٠٤	دور المرأة العراقية في النهضة الثقافية والاجتماعية عبر العصور	١٥	م. م. زـينـب سـلـمـان سـبـع
٢١٤	المرأة والعمل الانساني سلوك المساعدة في التبرع بالدم	١٦	م: جـولـان حـسـن خـلـيل
٢٢٦	التحديات ومارسـات العنـف الـتـي تـواـجـهـهاـ الـمـرأـةـ العـرـاقـيـةـ وـمـوـقـفـ السـيـاسـاتـ وـالـشـرـيـعـاتـ الـقـانـوـنـيـةـ مـنـهـاـ	١٧	م. م. طـيـرـهـ كـرـيـمـ خـضـبـر
٢٤٠	دور المرأة في تعزيز الهوية الوطنية وبناء القيم وتنميـتهاـ فـيـ الـجـمـعـيـعـ	١٨	م. م. سـلـمـيـ عـبـدـ الرـحـيمـ عـبـدـ الـحـسـنـ
٢٥٠	حرية المرأة وخيارات التنمية المستدامة أثـمـوذـجـاـ	١٩	م. م. بنـنـ سـعـدـ صـافـيـ
٢٦٠	أهمية التعليم في تعزيز دور وقدرات المرأة في القيم الوطنية والاجتماعية	٢٠	م. م. ايـانـ عـمـادـ أـحـمـدـ الـفـرـاجـيـ م. د. عـلـيـ مـحـمـدـ خـلـفـ
٢٦٦	دور المراكـزـ الـسـيـاسـيـةـ فـيـ دـعـمـ القـضـاـيـاـ الـاجـمـاعـيـةـ	٢١	م. م. زـينـبـ مـحـمـدـ خـلـفـ
٢٨٠	دور المرأة العراقية في المشاركة السياسية والقيادة	٢٢	م. م. زـينـبـ حـسـنـ شـاـكـرـ
٢٩٠	المعوقـاتـ الـاجـتـمـاعـيـةـ الـتـيـ تـواـجـهـ رـانـدـاتـ الـأـعـمـالـ وـالـمـهـنـ الـحـرـةـ (ـدـرـاسـةـ مـيدـانـيـةـ فـيـ مـدـيـنـةـ بـغـدـادـ)	٢٣	م. م. بـيـداءـ عـبـدـالـلـهـ اـبـحـيـتـ
٣٠٢	الأسس العلمية لتعزيز مشاركة المرأة في المناصب القيادية دراسة استكشافية في مجالـاتـ السـيـاسـةـ الـاـقـتـصـادـ،ـ وـالـتـنـمـيـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ	٢٤	الباحثـةـ آـيـةـ عـلـيـ صـبـرـ
٣١٤	التحديـاتـ وـالـفـرـصـ أـمـامـ الـمـرأـةـ عـرـاقـيـةـ فـيـ تـوـلـيـ الـمـنـاصـبـ الـقـيـادـيـةـ:ـ مـنـظـورـ عـلـمـيـ	٢٥	م. م. مـرـيمـ بـشـيرـ حـسـنـ

وقائع مؤتمر السنوي الخامس
نحو استراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية



الأربعاء ٢٥/٥/٢٠٢١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



تُعد مؤتمرات العلوم الإنسانية والاجتماعية محفل علمي لتبادل الأفكار والرؤى حول توظيف العلوم الإنسانية لخدمة المجتمع وهذا جانب اعتماده المركز الريادي المتخصص في قضايا المرأة من خلال أقسامه العلمية المتخصصة قسم بناء وتمكين القدرات، وقسم السياسات والتشريعات ، وقسم بحوث المجتمع الدولي إذ ينبع أبحاث تعالج قضايا المرأة حسب توجهات الأقسام العلمية والأحداث.

أ.د. عذراء أسماعيل زيدان
جاء المؤتمر ليتناول مفردة مهمة ألا وهي: «**الهوية الوطنية**» إذ تُعد الهوية الوطنية للمرأة العراقية جزءاً أساسياً من «**الهوية الوطنية العراقية**» جامعة بغداد/ مديرية مركز دراسات المرأة ككل، وتجسد في دورها الفعال في بناء المجتمع والمساهمة في مختلف المجالات، مع الحفاظ على قيمها وتقاليدها الأصيلة.

أن دور المرأة في بناء الهوية الوطنية: تمثل في:

• **التربية والتنشئة**: تلعب المرأة دوراً محورياً في تربية الأجيال القادمة وغرس قيم الانتماء للوطن وحبه والاعتزاز بهويته

• **المشاركة في الحياة العامة**: تساهم المرأة في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، مما يعزز دورها في بناء مجتمع متماسك ومزدهر

• **الحفاظ على التراث والتقاليد**: تعتبر المرأة حارسة للهوية الوطنية من خلال الحفاظ على العادات والتقاليد والقيم الأصيلة ونقلها للأجيال القادمة.

• **التأثير في صنع القرار**: يجب إشراك المرأة في صنع القرار على جميع المستويات لضمان تمثيل فعال لصالحها ومصالح المجتمع ككل.

أثر الهوية الوطنية في بناء مجتمع قوي:

• **الوحدة الوطنية**: تعتبر الهوية الوطنية أساساً للوحدة الوطنية والتلاحم بين مختلف مكونات المجتمع.

• **التنمية المستدامة**: تساهم الهوية الوطنية في تحقيق التنمية المستدامة من خلال توحيد الجهود وتعزيز الانتماء للوطن.

• **الأمن والاستقرار**: تعتبر الهوية الوطنية عاملاً مهماً في تحقيق الأمن والاستقرار من خلال تعزيز قيم التعايش والتسامح.

إن تمكين المرأة العراقية وتعزيز دورها في المجتمع هو استثمار في بناء مجتمع قوي ومتamasك ومزدهر. إن تضافر جهود الجميع من أجل تحقيق المساواة والعدالة للمرأة هو مسؤولية وطنية وأخلاقية.

وقائع مؤتمر السنوي الخامس
نحو استراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية
الأربعاء ٢٥/٥/٢١

البيان الختامي

نحو استراتيجية لتنمية المرأة يضع توصيات لتحقيق تمكين المرأة من خلال دمج قضایاها في السياسات والخطط التنموية، وتفعيل التشريعات الوطنية لحقوقها، وتعزيز مشاركتها في موقع صنع القرار، وزيادة تمثيلها في القوى العاملة وموقع صنع القرار.

مكونات الاستراتيجية والتوصيات:

دمج قضایا المرأة في السياسات والخطط:

– يجب أن يتم دمج قضایا المرأة في السياسات والخطط التنموية الوطنية بشكل فعال ومنهج.

تفعيل التشريعات الوطنية:

– يتطلب الأمر تفعيل التشريعات الوطنية التي تدعم حقوق المرأة ومتابعة تفويذها على أرض الواقع.

تعزيز مشاركة النساء في صنع القرار:

– تُشجع على تعزيز مشاركة النساء في موقع صنع القرار على كافة المستويات، بما في ذلك المستوى السياسي والإداري.

حماية المرأة من العنف:

– من الضروري سن تشريعات توفر المزيد من الحماية للمرأة ضد العنف، وفقاً لـ [Facebook].

زيادة مشاركة المرأة في القوى العاملة:

– تهدف الاستراتيجية إلى زيادة مشاركة المرأة في القوى العاملة وتمهيد الطريق لمزيد من التمثيل في مختلف القطاعات.

الدعم الأممي:

– تلتزم الأمم المتحدة بتقديم كل الدعم للمؤسسات العراقية لتعزيز حقوق المرأة والفتيات وضمان حمايتها وتمكينها والمساهمة في تشكيل مستقبل الأم



مركز دراسات المرأة

Woman's Studies Center

وقائع مؤتمر السنوي الخامس
نحو استراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية
الاربعاء ٢١/٥/٢٠٢٥

منهاج مؤتمر مركز دراسات المرأة
"نحو استراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية"
الاربعاء ٢١/٥/٢٠٢٥

رئيس الجلسة ا.م.د. لمياء عدنان عبد / جامعة الفلوجة
مقرر الجلسة : م.د. لارا حسن عبد الله

الافتتاح بقراءة سورة من القرآن الكريم

النشيد الوطني و قراءة سورة الفاتحة حداداً على ارواح شهدانا الابرار

كلمة السيد رئيس جامعة بغداد الاستاذ الدكتور بهاء ابراهيم انصاف المحترم

كلمة السيدة مديره المركز الاستاذ الدكتورة عذراء اسماعيل زيدان المحترمة

كلمة وزارة التربية

بدء جلسات المؤتمر وكل باحث ١٠ دقائق

- ا.د عذراء اسماعيل زيدان قوة الكلمة استراتيجية مقارنة خطاب الكراهية في الفضاء الرقمي جامعة بغداد/ مديره مركز دراسات المرأة
ا.د محمد حسين علوان حرية المرأة وخيارات التنمية المستدامة جامعة القادسية/ كلية الآداب.
ا.د منى جلال عواد التنمية المستدامة نحو تمكين اقتصادي افضل للمرأة جامعة بغداد/
كلية العلوم السياسية.
ا.د سميرة حسن عطيه الاستراتيجيات الفاعلة لتمكين المرأة القيادية في المجتمع العراقي.
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية.
ا.م.د غصون مزهر حسين الجامعة المستنصرية/ كلية الآداب.
ا.م.د لمياء حسين موله الجامعة التقنية الوسطى/ معهد الرصافة.
ا.م.د حسين صالح الريبيعي الأبعاد التاريخية للمرأة بين القوانين والأعراف في الفكر
الإسلامي. كلية الأمام الكاظم "ع" / فرع بغداد.
ا.م.د زينب عبد المهدي نعمة المرأة ودورها في تعزيز الهوية الوطنية.جامعة بغداد/ كلية
العلوم الإسلامية.
ا.م.د صبا حسين موله الهوية الوطنية للمرأة العراقية ومفهومها وتحديات تفعيلها وسبل
تعزيزها في المجتمع. جامعة بغداد/ مركز دراسات المرأة.
ا.م.د سنان صلاح رشيد المرأة في أجندة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ / جامعة بغداد/ مركز دراسات
المرأة
ا.م.د مؤيد حامد الجميلي تحديات النساء العاملات في القطاع الصحي في ظل جائحة كورونا
covid-19/ مركز أبحاث الطفولة.
م.م سجا عبد الرضا كاظم
ا.م.د خالد كاظم عودة المساهمة النسائية في حماية البيئة وتعزيز التنمية المستدامة في العراق
وفقاً لأحكام قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩.جامعة العين العراقية/ عميد كلية
القانون.
م.د أكرم حياوي طعمة/ وزارة الهجرة والمهجرين/ فرع ذي قار.
د. سرمد جاسم محمد/ رؤى نظرية ل Maheriyah المواطنة في ظل الممارسات القيمية دراسة
سيوسيلوجية. جامعة تكريت/ كلية الآداب.
د. عادل لحميدي/ الجزائر - جامعة البويرة / علم الاجتماع

- د. هيثم فيصل علي /جامعة تكريت/ كلية الآداب
 م.د. علي محمد محمود/ أهمية التعليم في تعزيز دور وقدرات المرأة في القيم الوطنية والاجتماعية
 / جامعة سامراء/كلية الآداب.
- م.م أيمان عماد أحمد/وزارة التربية/ مديرية تربية محافظة صلاح الدين/ قسم تربية سامراء.
 م.د أيمان جواد عبد الكاظم/تمكين المرأة وتعزيز القيادة السياسية ودورها في صنع القرار السياسي/. جامعة بغداد/ مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية
 م.م رغد حماد رجه/ جامعة النهرين/ مركز الدنا العدلي.
- م.د لارا حسن عبد الله / دور المرأة في الدبلوماسية الوقائية/ جامعة بغداد/ مركز دراسات المرأة.
 م.د سلمى عبد الرحيم عبد الحسن/ دور المرأة في تعزيز الهوية الوطنية وبناء القيم وتنميتها في المجتمع / جامعة سومر/ كلية القانون.
- د.نبراس المعموري/ الدور الاجتماعي والثقافي للمرأة العراقية في تعزيز القيم الوطنية/ مستشار سياسي في مجلس النواب العراقي-رئيسة منتدى الاعلاميات العراقيات عضو مجلس ادارة
 الجمعية العراقية للعلوم السياسية
- م. جولان حسين خليل المرأة والعمل الانساني : سلوك المساعدة في التبرع بالدم انموذجاً/
 وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / مركز البحوث النفسية
- م.م بيداء عبد الله أبيحيت/المعوقات الاجتماعية التي تواجه رائدات الأعمال والمهن الحرة. (دراسة ميدانية في مدينة بغداد)/جامعة بغداد/ مركز دراسات المرأة.
- م.م زينب محمد خلف/دور المراكيز البحثية في دعم القضايا الاجتماعية "مركز دراسات المرأة انموذجاً"/جامعة بغداد/ مركز دراسات المرأة.
- م.م زينب سلمان سبع دور المرأة العراقية في النهضة الثقافية والاجتماعية عبر
 العصور/جامعة بغداد/ كلية الآداب.
- م.م لمى كريم خضير/ التحديات ومارسات العنف التي تواجهها المرأة العراقية و موقف
 السياسات والتشريعات القانونية منها. جامعة النهرين/ مركز التعليم المستمر.
- م.م زينب حسين شاكر / دور المرأة العراقية في المشاركة السياسية والقيادية/الجامعة
 المستنصرية/ كلية العلوم السياسية.
- م.م رغد عباس هاتي حسين/دور الدستور العراقي في تعزيز مشاركة المرأة في المناصب
 القيادية/. الجامعة المستنصرية/ كلية العلوم السياسية.
- م.م بنين سعد صافي
 م.م مريم بشير حسن/التحديات والفرص أمام المرأة العراقية في تولي المناصب القيادية: منظور علمي) جامعة اوروك / كلية التقنيات الطبية والصحية
 ايه علي صبر/الأسس العلمية لتعزيز مشاركة المرأة في المناصب القيادية: دراسة استكشافية في مجالات السياسة، الاقتصاد، والتنمية الاجتماعية. مديرية الحوار الفكري / هيئة الحشد الشعبي.

قراءة البيان الختامي للمؤتمر



وقائع مؤتمر السنوي الخامس

نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والأجتماعية




الابعاد التاريخية للمرأة بين القوانين والأعراف في الفكر الإسلامي

أ.م.د. حسين صالح الريبيعي

كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعية



نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والأجتماعية



وقائع المؤتمر السنوي الخامس نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والأجتماعية ..



وَقَاعِدُ مؤتمرِ السَّنِيِّ الْخَامِسِ

نَحْنُ سَوْتَاتِحَةُ لِتَنْبُّهِ الْمَائِةِ عَلَيْهِ وَقَاعِدَةُ الصَّفَةِ الْمَطْبَقِيَّةِ وَالْأَحْتِمَاعِيَّةِ



المُسْتَخْلَصُ:

يتلخص البحث الموسوم (البعد التاريخي والفكري للمرأة بين القوانين والأعراف الإنسانية) في بيان أهمية الدور الريادي للمرأة في المظور التاريخي وكيفية تفاعಲها مع القوانين والأعراف الإنسانية سواء ما أشارت إليها النصوص في التاريخ الإسلامي والأعراف الاجتماعية التي ، تنظر للمرأة من زاوية ضيقة قد تبتعد عن الحقوق الإنسانية التي منحها لها الشع والقانون ، وسلطنا الضوء على القوانين التي وفرت الحماية القانونية لها في ممارسة حقوقها التي حرم من حقب زمنية بعيدة والتي بينها القرآن الكريم ووصفها بالجاهلية الأولى ، فضلاً عن الحroma الشرعية ، التي حافظت عليها القوانين والأعراف الإنسانية ، نظراً للجوانب البيولوجية ، وال الحاجة الأساسية للمجتمع لها كونها ، تمتلك مهارات متميزة في جوانب اجتماعية عديدة ، منها المهارة في التربية والتعليم ، والصبر والتحمل في مواقف إنسانية تارة ، و مواقف علمية تتميز بها عن كثير من الرجال ، وان بعد التاريخي المتمثل بالواقع التاريخية التي بز دور المرأة في فكره الإنساني والاحاديث التي جرت على شخصيات تاريخية مهمة وفدت بوجه الظلم والطغيان وعاشت صراعات مع مواقف سياسية كبيرة ، وان المعناد هذا الدور يجب أن يبرز له الرجل ب موقفه الشجاع ، كما بين ذلك دور السيدة زينب (عليها السلام) في مجلس يزيد بن معاوية في واقعة الطف المشهورة وبيت دور مهم للمرأة الغيورة على سنة الرسول محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ووقفت في وجه الظلم والطغيان ، ومن المواقف التي بزرت المهارات للمرأة ، موقف رزقاء اليمامة ، تلك الشخصية العربية في الجاهلية من أهل اليمامة كانت مضربياً للمثال في حدة النظر وجودة البصر، إذ قيل إنها كانت تبصر الأشياء من مسيرة ثلاثة أيام وبهذه القدرة أندرت قومها بأن وفود حسان بن تبع الحميري وجموعه قادمة إليهم مستترة بالأشجار تربى غروهم، ولكنهم أهملوها بالحرف ولم يصدقواها فاجتاحتهم الأذى وقضى عليهم ، فضلاً عن أن أغلب العلوم عند العرب جاءت بفضل تلك الشخصيات العربية والإسلامية التي كانت في قمتها فاطمة الزهراء (عليها السلام) وهي وليدة الوحي والرسالة السماوية ، وقال فيها الرسول الأعظم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) (هي بضعة مني وهي قلبي وروحى التي بين جنبي) (الكعبي ٢٠١٩، ص ٥) وجعل الأدى الذي يلحق بها ، كأنما لحق به (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وهي ضربت لنا القمة في الورع والحكمة والادب والخلق الرفيع ، ومن أخلاقها سار على نهجها المؤمنات المسلمات ، ونشرن الخصال الحميدة في المجتمع الإسلامي ، وهذه الأخلاق هي الفيصل بين الحق والباطل وبين الخلق الرفيع الذي هو نجح الرسالة الإسلامية ، وتحيد الفكر الإسلامي الذي تبني الأعراف الایمانية وعدد قوانونه تطبق في الشريعة الإسلامية ، ودستور واقعي يحدد مسار الامة الإسلامية .

الكلمات المفتاحية: المرأة ، الفكر ، التاريخي ، الغرب ، فضائل ، الإسلام ، القانون

Abstract:

In the name of God, the most gracious, the most merciful
The research entitled (The Historical and Intellectual Dimension of Women between Human Laws and Customs) summarizes the importance of the pioneering role of women in the historical perspective and how they interact with human laws and customs, whether what was indicated by the texts in Islamic history and social customs that view women from a narrow angle that may deviate from the human rights granted to them by Sharia and law. We shed light on the laws that provided legal protection for them in exercising their rights that were deprived for long periods of time, which the Holy Qur'an mentioned and described as the first ignorance, in addition to the legal sanctity that human laws and customs preserved, due to



the biological aspects and the basic need of society for them, as they possess distinguished skills in many social aspects, including skill in education and upbringing, patience and endurance in human situations sometimes, and scientific positions that distinguish them from many men, and the historical dimension represented by the historical facts that highlighted the role of women in his human thought and the events that took place on important historical figures who stood in the face of injustice and tyranny and lived conflicts with major political positions, and that the usual this role should be highlighted by the man with his courageous position, as the role of the lady showed. Zainab (peace be upon her) in the council of Yazid bin Muawiyah in the famous Karbala incident and showed the important role of the woman who is jealous of the Sunnah of the Messenger Muhammad (peace be upon him) and stood in the face of injustice and tyranny. Among the situations that highlighted the skills of women is the situation of Zarqa Al-Yamama, that Arab personality in the pre-Islamic era from the people of Yamama who was a byword for sharp vision and good eyesight, as it was said that she could see things from a distance of three days and with this ability she warned her people that the delegations of Hassan bin Tubba Al-Himyari and his troops were coming to them hidden by trees wanting to invade them, but they accused her of dementia and did not believe her, so the latter invaded them and destroyed them. In addition to that, most of the sciences among the Arabs came thanks to those Arab and Islamic figures, at the top of which was Fatima Al-Zahra (peace be upon her), who was the child of the revelation and the heavenly message, and the Great Messenger (peace be upon him) said about her (she is a part of me and she is my heart and my soul that is between my sides) (Al-Kaabi 2019 AD, 5) and made the harm that befalls her, as if She (PBUH) followed him and she set the pinnacle of piety, wisdom, good manners and high morals for us. From her morals, believing Muslim women followed her approach and spread good qualities in the Islamic society. These morals are the criterion between right and wrong and between the high morals that are the approach of the Islamic message, and the Islamic thought that adopted the customs of faith and considered legal rules applied in Islamic law, and a realistic constitution that de-

وَقَاعِدُ مؤتمرِ السَّنَويِّ الْخَامِسِ

نَحْوُ سُتْرَاتِيجِيَّةِ تَنْمِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى وَقْتِ الْهُوَيَّةِ الْوَطَنِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ

الْأَرْبَعَاءُ ٢١/٥/٢٠٢٥



termines the path of the Islamic nation.

1) Ali Musa Al-Kaabi. *The Lady of Women, Fatima Al-Zahra, peace be upon her. Qom: Foundation on the Path of Truth, 2019*

لِقَدْمَةٌ :

بِسْمِ اللَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ...

أَمَّا بَعْدُ ... أَنَّ الْفَكْرَ الْتَّارِيْخِيَّ مِنَ الْأَمْرُ الْمُهِمَّةِ فِي تَكْوِينِ الْقَدْرَاتِ الْمُعْرِفِيَّةِ لِلْمَرْأَةِ كَوْنَهُ حَدَّ الْمَوَاقِفِ الْأَصِيلَةِ لَهَا وَدُورُهَا فِي الْجَمَعَةِ وَفِقْرِ الرَّوْيِّ وَالْقَوَاعِدِ الْقَانُونِيَّةِ وَالصَّفَاتِ الْأَخْلَاقِيَّةِ وَالْبَيُولُوْجِيَّةِ لِلْمَرْأَةِ لَاَنَّهَا تَعُدُّ التَّوَاهُ الْأُولَى لِلْمَجَمُوعَ، سُلْطَانَهَا الْأَصْلُوْمُ مِنْ خَلَالِ بَحْثِنَا الْمُوْسَمِ (الْبَعْدُ الْتَّارِيْخِيُّ وَالْفَكْرِيُّ لِلْمَرْأَةِ بَيْنَ الْقَوَانِينِ وَالْأَعْرَافِ الْإِنْسَانِيَّةِ) عَلَى الْأَمْرُ الْمُهِمَّةِ فِي تَطْوِيرِ الْعِلُومِ وَالْمَعْرِفَةِ الَّتِي أَنْشَأَتْ فِي الْوَلَادَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَمَوْاقِفُ الْمَرْأَةِ الْأَصِيلَةِ النَّابِعَةِ مِنْ أَخْلَاقِهَا الْجَلِيلَةِ وَمِكَارِهَا الْسَّمِحَةِ وَالْأَنْوَارِ الْجَلِيلَةِ الْمُكَارِيَّةِ الْمُهِمَّةِ الْأَصِيلَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى وَقْتِ الْهُوَيَّةِ الْوَطَنِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ

أَنَّ الْعَرْفَ هُوَ الْعَالِمُ الْأَسَاسِيُّ الَّذِي لَعِبَ دُورًا مَهِمًا فِي تَكْوِينِ شَخْصِيَّتِهَا، كَمَا كَانَ فِي الْمَجَمُوعَاتِ الْبَدَائِيَّةِ بِصُورَةِ عَامَّةٍ، وَالْجَمَعُ الْإِجَاهِيُّ بِصُورَةِ خَاصَّةٍ وَالَّتِي تَقْوِيُّ بِوَادِيِّ الْبَنَاتِ حِينَ لَدَكُمْ، كَمَا وَانَّ النَّظَرَ الْتَّعَسِفِيَّ لِلْمَجَمُوعَ لِلْمَرْأَةِ الْأَصِيلَةِ وَالْعَفِيفَةِ، كَانَتْ تَقْوِيُّ بِظَلْمِ الْمَرْأَةِ وَدُمَّرَادِرَكِ طَافِقَاهَا الْخَلَافَةِ، كَمَا حَدَثَ لِلشَّهِيدَاتِ فِي الْمَجَمُوعِ الْإِسْلَامِيِّ الَّتِي أَبَيْنَ أَنْ يَنْخُلُوْنَ عَنْ مَوَاقِفِهِمُ الْأَصِيلَةِ وَالْعَقْدِيَّةِ وَالْتَّصْدِيَّةِ لِشَتِّيِّ أَشْكَالِ الْأَنْحَافِ وَالْأَنْفَلَاتِ الْأَخْلَاقِيِّ فَضَلَّاً عَنْ أَنَّهَا مَنَّلَتْ الْمَرْأَةُ الْقَدْوَةُ لِلْمَجَمُوعَ، كَمَا فِي مَوَاقِفِ وَادِوارِ النَّسَاءِ كَفَاطِمِ الْزَّهَرَاءِ (عَلَيْهَا السَّلَامُ) وَهِيَ رِبِّيَّةُ الرِّسَالَةِ السَّمَوَاءِيَّةِ وَالْوَحْيِ الْإِلهِيِّ وَالَّتِي تَعُدُّ مَشَارِكَهَا الْأُولَى لِلْمُسْلِمِينَ، بِالْحَثْ عَلَى عِبَادَةِ اللَّهِ (عَزَّ وَجَلَّ) وَالْوَقْوفُ بِجَنْبِ الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فِي شَتِّيِّ مَجَالَاتِ سَيِّرَتِهِ الْعَطَرَةِ، فَضَلَّاً عَنْ مَوْقِفِ السَّيِّدَةِ زَيْنَبِ (عَلَيْهَا السَّلَامُ) الَّذِي سَطَرَهَا الْتَّارِيْخُ الْإِسْلَامِيُّ أَرْوَعُ الدُّرُوسِ وَالْعِبَرِ وَالْأَخْلَاقِ وَالصَّبَرِ الْجَمِيلِ عَلَى قَتْلِ أَخْوَهَا وَهِيَ صَابِرَةٌ مُحْتَسِبَةٌ لِأَمْرِ اللَّهِ (عَزَّ وَجَلَّ) وَهَذِهِ الْمَوَاقِفُ قَلْمَانِجَدُهَا الْيَوْمِ فِي الْمَجَمُوعِ الْإِسْلَامِيِّ .

أَهْمَيَّةُ الْبَحْثِ :

تَكَمَّنُ أَهْمَيَّةُ الْبَحْثِ فِي أَنَّ مَوْضِيَّ الْمَرْأَةِ مَوْضِيَّ مَهِمَّتِ الْمَجَمُوعَ، وَبِحَاجَةٍ إِلَى إِعَادَةِ النَّظرِ فِي بَعْضِ الْمَوَاقِفِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى تَجَدِيدٍ لِتَضَافُّهُ إِلَى الْفَكْرِ الْجَدِيدِ فِي التَّارِيْخِ، وَلِتَسْجُلُ الْحَقَّاَقَ وَالْمَوَاقِفُ الْكَبِيرَةُ الَّتِي تَلْعَبُهَا فِي مَيَادِنِ الْعِلُومِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالْتَّرْبِيَّةِ وَالْتَّعْلِيمِ وَالصَّحَّةِ، وَغَيْرُهَا مِنَ الْحَقُولِ الْعَلْمِيَّةِ وَالْعَلْمِيَّةِ لِلْمَجَمُوعَ.

مَشْكُلَةُ الْبَحْثِ :

أَنَّ مَشْكُلَةَ الْبَحْثِ تَتَحَدَّدُ مِنْ خَلَالِ النَّظرِ وَالْتَّعْلُمِ فِي الْكَثِيرِ مِنَ الْفَجُوْرَاتِ الَّتِي لَمْ يَقِمِ الْبَاحِثُونَ بِالْتَّصْدِيَّةِ لَهَا مِنْ زَوَّاِيَا مَبْتَدِيَّةٍ تَحْقِيقَهَا الشَّرْعِيَّةُ الْقَانُونِيَّةُ وَالْفَكْرِيَّةُ وَالْمَبَدِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْأُسْرَةِ وَالْمَجَمُوعِ، وَهِيَ الْمَفْصِلُ الْعَلْمِيُّ الْمُهِمُّ فِي الْدِرَاسَاتِ، الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى قَدْرَاتِهَا الْبَيُولُوْجِيَّةِ وَالْنَّفْسِيَّةِ وَفِقْ الشَّرْعِ وَالْقَانُونِ وَالْأَدَابِ وَالْقِيمِ الْأَصِيلَةِ، الَّتِي تَرَبَّتُ الْأَجِيلَاتُ عَلَى مَفَاهِيمِهَا .

النَّطَاقُ الرَّمَانِيُّ لِلْبَحْثِ :

تَنَاوَلُنَا فِي الْبَحْثِ الْحَقِيبِيِّ الْزَّمِنِيِّ فِي عَصْرِ الرِّسَالَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَحَسْبِ الشَّخْصِيَّاتِ التَّارِيْخِيَّةِ الَّتِي تَمَثَّلَتْ فِي ثَيَايَا الْبَحْثِ أَهْدَافُ الْبَحْثِ

أَتَبَعْتُ فِي هَذِهِ الْبَحْثِ مَنْهَجَ الْبَحْثِ التَّارِيْخِيِّ (الْاِسْتِرَادِيِّ) وَالْمَنْهَجِ الْوَصْفِيِّ، وَسَلَكْتُ فِي مَعَالِجَةِ الْمَوْضِيَّ طَرِيقَةَ مَوْضِيَّةَ فَقَهِيَّةَ مَقَارِنَةٍ.

خَطَّةُ الْبَحْثِ :

قَسْمُ الْبَحْثِ إِلَى ثَلَاثَ مَبَاحِثٍ تَنَاوَلُنَا فِيهَا الْمَقْصُودُ مِنَ الْفَكْرِ الْإِسْلَامِيِّ الَّذِي حَقَّ لِلْمَرْأَةِ الْمَكَانَةُ الْإِجْتِمَاعِيَّةُ عَنْ طَرِيقِ دَرَاسَةِ الْأَحَدَاثِ وَالْوَقَاعِدَةِ الَّتِي حَدَثَتْ لِلْمَرْأَةِ وَاسْتَفَدْنَا مِنَ الدُّرُوسِ وَالْعِبَرِ وَاعْتَمَدْنَا عَلَى جَمْلَةِ الْمَصَادِرِ

وقائع مؤتمر السنوي الخامس

نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية

الأربعاء ٢١/٥/٢٠٢٥



والمراجع التي تناولت تلك الموضوعات ، والباحث الثاني تناولنا فيه الأعراف والقوانين التي أعطت الحق الشرعي للمرأة وكيفية الدفاع عن حقوقها ، والفصل الثالث الذي بینا فيه دور المرأة الاصيلية في شخصيتها المتعددة كأمّة اجتماعية تأثّرة ، وشخصية علمية تأثّرة أخرى ، فضلاً عن الجانب الإنساني الذي هو العامل الرئيس في دراسة الفكر الإسلامي الذي منحها الأدوار المتعددة في الحياة وهي النواة في المجتمع الذي لولاها لما جعل الله أنجاب البشرية عن طريقها ، واعتمدنا على جملة من المصادر والمراجع لا داعي لذكرها كوني استخدمتها في ثانياً البحث .

المبحث الأول: فضائل المرأة ورؤى الفكر التاريخي الإسلامي.

تقدير:

ان دور المرأة جاء تحت معطيات الفكر التاريخي الذي تأرجح بين أعراف المجتمع العربي وقواعد القانون الوضعي الذي اعطى للمرأة حقوق خاصة بها وأسس منهاج الحياة الخاصة بها كونها امرأة ، وأم ، وزوجة ، ووعاء لحمل الاجنة ، لذا يجب أن نحدد تلك المعطيات التي استبسطت من صياغة الفكر التاريخي الإسلامي ، الذي سجل في طياته وقائع وحداثات عديدة في مجال الحقوق والواجبات الخاصة بالمرأة ، فضلاً عن الأعراف التي سارت عليها المجتمعات في التكوين التاريخي لتلك المعطيات وخاصة في مجال عمل المرأة ومدى تقبل المجتمع لها في ابراز شخصيتها والحدود المعرفة عليها في كل مجتمع وهذا يبين ملامحة تلك الأعمال المسلطة كما والمناسبة إليها، فأطلقت بالبحث من خلال أهمية الدور الذي امتازت به والجهد الاستثنائي لها في حالة نوع العمل الذي تمارسه والابداع الذي قدّمه للمجتمع ، كعملها كطبيبة ، أو مهندسة، أو المهن التي تتناسب مع شخصيتها، ومن خلال الأدوار التي خاضتها المرأة في الفقه الإسلامي نجد ان الضرورة دعت الى ان تنتطرق الى النساء اللاتي ذكرن في القرآن الكريم ، والمؤلفات التاريخية التي سجلت لها في حق زميلة معينة.

المطلب الأول: جانب من دور المرأة في حياة الأنبياء

كان للنساء في حياة الأنبياء دور في الحياة الاجتماعية، ولهن نصيب من العمل، ولم يكن مهمشات ، ولكن هذا الدور مختلف من واحدة لأخرى، فمثمن من كان دورها سيناً كامرأة نوح وامرأة لوط، ومنهن من كان لها دور إيجابي كامرأة آدم وأبوب وموسى وإبراهيم ومحمد عليهم السلام جميعاً، وأقصر في هذا البحث على نساء هؤلاء الأنبياء عليهم السلام، وليس كل نسائهم، بل من ك ان لها دور عملي مباشر في حياتهم؛ لأن الكلام عن جميع نساء جميع الأنبياء ليس موضوع هذا البحث؛ لأن المدف في هذا البحث هو بيان أن النساء في حياة الأنبياء كان لهن دور في الحياة الاجتماعية ولم يعشن في البيوت معزلات.

فضائیا، خدیجۃ بنت خمیلہ:

ومن جملة من نبین أهميتها من النساء هي السيدة خديجة بنت خويلد (رضوان الله علیها) ودورها التاریخی في حیاة الرسول (صلی الله علیه وآلہ وسلم) وأهميتها كمّرآة عظیمة خلدها لـنـا التاریخ وأشاد بدورها الرسول الکریم (صلی الله علیه وآلہ وسلم) وهذا من دواعی سوره کل مسلم أن یهتم بهذه الشخصیة الکبیرة ومساعدتها للإسلام عما لها (فقد عشقت شخصیة محمد بن عبد الله ومکارم أخلاقه وبدلت له نفـسـهـاـ وماـ تـمـلـكـ قـبـلـ الـبـعـثـةـ وـبـعـدـهـاـ، وـمـكـنـتـهـ منـ التـصـرـفـ فـيـ أـمـوـاـلـهـ وـبـدـلـهـ فـيـ سـبـیـلـ اللهـ وـالـإـسـلـامـ وـالـدـافـعـ عـنـ الـقـیـمـ الـفـاضـلـةـ . وـکـانـ لـأـمـوـالـ السـیـدـةـ الطـاهـرـةـ خـدـیـجـةـ بـنـتـ خـوـیـلـدـ (سلام الله علیها) الـأـثـرـ الـبـالـغـ، وـالـرـکـیـزـةـ الـأـوـلـیـ، وـالـلـمـعـنـعـطـ الـتـارـیـخـیـ الـخـطـیرـ فـیـ تـبـیـیـتـ دـعـامـ الـإـسـلـامـ یـوـمـذـاـکـ وـتـقـیـیـتـهـ، إـذـ کـانـ الدـینـ الـإـسـلـامـیـ بـرـعـماـ، وـفـیـ خـطـوـاتـهـ الـأـوـلـیـ وـفـیـ دـورـ التـکـوـنـ، وـکـانـ بـأـمـسـ الـحـاجـةـ إـلـیـ الـمـالـ لـتـبـلـیـغـ رسـالـةـ السـمـاءـ وـبـلـوـغـ هـدـفـهـ، فـقـیـضـ اللهـ سـبـحـانـهـ لـخـدـیـجـةـ خـدـیـجـةـ أـمـوـاـلـهـ، وـبـفـضـلـ ماـهـاـ تـحـقـقـ الـهـدـفـ الـأـوـلـ المـنـشـودـ) (فـکـانـ رـکـنـاـ مـنـ أـکـاـنـ الـإـسـلـامـ، وـقـدـ أـشـارـ سـبـحـانـهـ وـعـالـیـ بـجـهـهـ الـآـیـةـ خـرـوـجـ النـبـیـ (صلی الله علیه وآلہ وسلم) بـأـمـوـالـ خـدـیـجـةـ إـلـیـ الشـامـ * (وـوـجـدـ عـاـنـلـاـ فـأـغـنـیـ) * أـغـنـیـکـ بـمـالـ خـدـیـجـةـ، وـقـالـ (صلی الله علیه وآلہ وسلم): « ماـ نـفـعـیـ مـالـ

وَقَاعِدُ مؤتمرِ السَّنَوِيِّ الْخَامِسِ

نَحْوُ سُتُّرَاطِيجِيَّةِ تَنْبُّهِ الْمَرْأَةِ عَلَى وَقْعِ الْهُوَى الْوَطَنِيَّةِ وَالْجَمَعِيَّةِ

الْأَرْبَعَاءُ ٢١/٥/٢٠٢٥



وَسِيفُ عَلَيْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَجَهَادِهِ الْمُسْتَمِيتِ
(الْحَاجُ ٢٣/٢٠٢٣، ١٩).



أَشَارَتِ الْمَصَادِرُ عَنْ أَبِي كَوِيبٍ عَنْ وَكِيعٍ عَنْ عَلَيْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ قَوْلَهُ : (خَيْرُ نِسَائِهِ مَرِيمٌ بْنَتُ عُمَرَانَ وَخَيْرُ نِسَائِهِ خَدِيجَةُ بْنَتُ خَوَيْلِدٍ) (الْبَيْسَابُورِيُّ (ت ٢٦١ هـ ١٩٥٩، ٤/١٨٨٦)) وَأَشَارَ وَكِيعٌ إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَأَرَادَ وَكِيعٌ بِإِشَارَتِهِ تَفْسِيرَ الْمُضَمِّنِ فِي نِسَائِهِ، جَمِيعُ النِّسَاءِ فِي الْأَرْضِ أَيْ كُلُّ مَنْ بَيْنِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَكُلُّهُمْ مِنْهُمَا خَيْرٌ نِسَاءُ الْأَرْضِ فِي عَصْرِهِا (الْتَّوْيِيُّ ٦٧٦ هـ ١٣٩٢، ١٥/١٩٨) وَهَذِهِ الْإِشَارَاتُ إِنَّمَا تَدْلِي عَلَى الْفَضْلِ الَّذِي بِذَلِكَ السَّيِّدَةِ خَدِيجَةَ، مِنَ الدَّلَالَاتِ الْوَاضِحةِ فِي شَخْصِيَّةِ الْمَرْأَةِ الْعَفِيفَةِ فِي الرُّقِيِّ وَالْأَخْلَاقِ الرَّفِيعَةِ لِتَمَثِّلَهَا لِأَوْمَرِ اللَّهِ (عَزَّوَجَلَ) وَهَذَا الْخُلُقُ الْجَلِيلُ مِنْ سَمَائِهَا الشَّخْصِيَّةِ وَالنَّمُوذِجُ الرَّائِعُ فِي تَارِيَخِ الْفَكِيرِ الْإِسْلَامِيِّ تَجَاهُ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ .

وَلَذَا قَالَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ). (أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بْنَتُ خَوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بْنَتُ مُحَمَّدٍ، وَمَرِيمُ بْنَتُ عُمَرَانَ، وَآسِيَّةُ بْنَتُ مَرَاحِمَ امْرَأَةِ فَرَعَوْنَ) (ذَخَائِرُ الْعَقِبَيِّ فِي مَنَاقِبِ ذُوِّيِّ الْقُرْبَى ١٩٦٧، ١٣/١٩٦٧) فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)

مِنَ الشَّخْصِيَّاتِ الْمُهِمَّةِ الَّتِي نَسَطَ عَلَيْهَا الضَّوْءُ هِيَ السَّيِّدَةُ فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) الَّتِي كَانَتْ رِبْحَانَةً لِرَسُولِ مُحَمَّدٍ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَهِيَ صَاحِبَةُ الْخَلْقِ الْعَظِيمِ الَّتِي تَرَبَّتْ فِي بَيْتِ الْوَحْيِ وَشَارَكَتْ فِي حَمْلِ الرَّسُولِ الْإِسْلَامِيِّ وَشَارَكَتِ الرَّسُولُ الْكَرِيمُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فِي التَّرْبِيَّةِ وَالْتَّعْلِيمِ وَفِي كُلِّ حَرْكَاتِهِ وَهِيَ السَّنَةُ بَعْينَهَا، فَإِذَا عَرَفْنَا السَّنَةَ بِأَنَّهَا كُلُّ قَوْلٍ أَوْ فَعْلٍ لِلرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فَإِنَّ فَاطِمَةَ هِيَ مِنْ شَارِكَتِهِ فِي جُمِيعِ مَرَاحِلِ حَيَاتِهِ الْشَّرِيفَةِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وَذُكْرُ فِي حَدِيثِهِ الْشَّرِيفِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، قَالَ فِيهَا (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ) فَطَمَ ابْنِي فَاطِمَةَ وَوَلْدَهَا وَمِنْ أَحْبَبِهِمْ مِنْ النَّارِ، فَلَذِلِكَ سَمِيتَ فَاطِمَةً (الْمُجْلِسِيُّ (ت ١١١١ هـ ١٣٢٤، ٤٣/١٥))

الْمُطْلَبُ الثَّانِي : أَفْضَلُ النِّسَاءِ فِي تَارِيَخِ الْإِسْلَامِيِّ
أَنَّ الْمَرْأَةَ مِنْ مَنْطِلَقِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ هِيَ الَّتِي جَاهَتْ وَاجْتَهَدَتْ فِي الْعِبَادَةِ وَالْعَمَلِ وَالْالِتَّزَامِ بِأَوْمَرِ اللَّهِ (عَزَّوَجَلَ)
وَرَسُولِهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ، فَهِيَ الْمُجْتَهَدَةُ فِي الْعِبَادَةِ تَارِيَةً وَفِي الْعَمَلِ وَالْتَّرْبِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِ تَارِيَةً أُخْرَى لِذِي فَانَّ
اللَّهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ بِأَنَّهُمْ جَنَّةً (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّهُمْ جَنَّةً) (سُورَةُ التُّوْبَةِ
الْآيَةُ ١١١ . بِلَا تَارِيَخَ)

لِذِي نَرِى بِإِنَّ الْجَنَّةَ اخْتَصَتْ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي لَهَا مَنْزِلَةٌ عِنْهُهُ، فَضَلَّاً عَنِ الْجَنَّةِ الَّتِي خَصَصَهَا لِلْأَمْمَهَاتِ حِينَ قَالَ : (الْجَنَّةُ
تَحْتَ أَقْدَامِ الْأَمْمَهَاتِ) ، وَذُكْرُ الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) النِّسَاءُ الْأَلَّا يُخْصِّهِمُ اللَّهُ (عَزَّ وَجَلَ) (أَفْضَلُ نِسَاءٍ
أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بْنَتُ خَوَيْلِدٍ فَاطِمَةُ بْنَتُ مُحَمَّدٍ، وَمَرِيمُ بْنَتُ عُمَرَانَ، وَآسِيَّةُ امْرَأَةِ فَرَعَوْنَ) (عَبْدُ ١٣٣٤ هـ، ص ٥٩)
(ابْنُ حَنْبِيلِ (ت ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٨، ١/٢٩٣))



الْمُبْحَثُ الثَّالِثُ : مَفْهُومُ تَحْرِيرِ الْمَرْأَةِ بَيْنِ الْإِسْلَامِ وَالْغَربِ

لَمْ تَحْظِ الْمَرْأَةُ فِي الْأَزْمَنَةِ الْغَابِرَةِ وَالْحَضَارَاتِ الْقَدِيمَةِ بِأَيِّ نَظَرَةٍ إِنْسَانِيَّةٍ كَرِيمَةٍ، إِنَّمَا كَانَتْ مَهْمَلَةً لَا يُحْسَبُ لَهَا أَيْ حِسَابٌ ، وَلَمْ
يَكُنْ لَهَا أَيْ حُقُوقٌ وَلَا أَهْلِيَّةٌ، وَكَانَتْ تَبَاعُ وَتُشَتَّرُ فِي الْأَسْوَاقِ وَهِيَ مَسْلُوبَةُ الْمَكَانِ، مَفْقُودَةُ الْحُرْيَةِ وَفِي أَفْضَلِ حَالَاتِهَا تَكُونُ
فِي عَدَادِ الْمَالِشِيَّةِ الْمَمْلُوَّةِ، وَهِيَ بِذَلِكَ تَكُونُ وَبِلَا شَكٍ فِي مَرْتَبَةِ دُونِ مَرْتَبَةِ الرَّجُلِ، وَهَذِهِ دَائِرَةُ الْمَعْرِفَةِ الْبَرِطُونِيَّةِ تَصُفُّ الْحَالَةَ
الْمُسَائِدَةَ فِي أَثْيَانِ كَانَ وَضَعُ الْمَرْأَةَ قَدْ تَدَهُورَ، لِدَرْجَةِ الَّتِي أَصْبَحَتْ بِمَنَابِهِ أَمَّةً تَلَدَّدَ الْأَوْلَادُ لِسَيِّدِهَا، وَكَانَ يَتَمْ حِزْرُ الْزَوْجَاتِ
دَاخِلُ بَيْوْخَنْ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْصُلُنَّ عَلَى قَدْرٍ مِنَ الْتَّعْلِيمِ، كَمَا لَمْ تَكُنْ لَهُنَّ أَيْ حُقُوقٌ، وَلَمْ يَكُنْ أَرْوَاجُهُنَّ يَعْتَبِرُونَ أَفْضَلَ مِنْ أَثْلَاثِ
«الْبَيْتِ هَذَا الْفِيَلِيْسُوْفُ أَفْلَاطُونُ» كَانَ يَأْسِفُ لِأَنَّهُ ابْنُ امْرَأَةٍ ، وَظَلَّ يَزْدَرِيُّ أَمَّهُ لِأَنَّهَا وَكَانَ يَصْنُفُ الْمَرْأَةَ فِي عَدْدٍ مِنْ كِتَابِهِ
وَمَحَاوِرَاتِهِ مَعَ الْعَبِيدِ وَالْأَشْرَارِ وَالْمَخْبُولِينَ «وَالْمَرْضَى فِيهِ إِلَّا اهْمَالًا وَاحْتِقَارًا» .

وقائع مؤتمر السنوي الخامس

نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية

الأربعاء ٢٥/٥/٢٠٢٠



المطلب الأول: النساء الصالحات الباقي ذكرهن القرآن الكريم

حواء

لم يتم ذكر اسمها في القرآن إطلاقاً ولكن كانت تسمى (بزوجته) من غير ذكر اسمها مباشرة، في حين أنه ذكر بالسنة النبوية وبعد أن خلق آدم بدون والد ولا والدة، فخلق الله حواء من آدم، حتى تصبح له السكن والعون في حياته، وتقوم بتعير الأرض بابناء آدم، لكي يختلف بعضهم بعضًا فيها، وأسكن الله آدم وحواء الجنة كما في قوله تعالى: (وَقَالُنَا يَا آدُمْ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَنَّكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ عَنْهَا فَأَخْرِجُهُمَا مَمَّا كَانَا فِيهِ وَقَلْنَا أَهْبِطُكُمْ لِيَعْضِي عَدُوَّكُمْ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقْرٌ وَمَنَّاعٌ إِلَى حِينٍ) (سورة البقرة الآيتين ٣٥، ٣٦، بلا تاريخ)

سارة

وهي إحدى زوجات النبي إبراهيم عليه السلام، ووالدة النبي إسحاق عليه السلام، وذكرها الله تعالى في آيتها: (وَأَمْرَأَهُ قَاتِمَةٌ فَضَحِّكَتْ فَبَشَّرَنَا هَا يَأْسَحَّاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ قَالَتْ يَا وَيَائِقَ إِلَيْهِ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ قَالُوا أَتَعْجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَبِرَّكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِلَهٌ حَمِيدٌ مَحِيدٌ) (سورة هود ، الآيتين ، ٧١، ٧٣، بلا تاريخ)

هاجر :

ذكرت باسمها في الأحاديث النبوية وتم الإشارة إليها من غير اسمها في القرآن الكريم، وهي من النساء المكرمات في الإسلام كما أنها أم النبي إسحاق عليه السلام، وذكرت في الآية (وَبَنَى إِبْرَاهِيمَ أَسْكُنَتْ مِنْ ذُرَيْتِي بَوَادِي غَيْرُ ذِي رَزْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحْرَمَ رَبَّنَا لِيُقْيِمُوا الصَّلَوةَ فَاجْعَلْ أَفْتَدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَأَرْقُهُمْ مِنَ الشَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ) (سورة إبراهيم ، الآية ٣٧ بلا تاريخ)

زوجة النبي زكريا وأم (النبي يحيى)

وتم الإشارة إليها في قوله تعالى: (قَالَ رَبِّ إِبْرَاهِيمَ وَهَنَ الْعَظُمُ مَنِي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِّيَا وَلَيْ خُفْتُ الْمَوْلَى مِنْ وَرَائِي وَكَانَتْ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْتُ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَا بَرَثِي وَبَرَثُ مِنْ أَلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيَا) (سورة مريم ، الآية ٤ . بلا تاريخ)

أم موسى

كانت والدة النبيين (موسى وهارون)، وذكرت في قوله عز وجل: (وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنَّ أَرْضَعِيهِ فَإِذَا خَفْتَ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزِنِي إِنَّ رَادُوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ) (سورة القصص ، الآية ٧. بلا تاريخ).

أخت موسى

ذكرت في قوله عز وجل: (وَقَالَتْ لِأَخْيِهِ قُصَيْهِ قَبْصُرُتْ بِهِ عَنْ جُنْبِ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ) (سورة القصص ، الآية ١١. بلا تاريخ)

زوجة موسى

تم الإشارة إلى زوجة موسى في الآية: (وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْبِنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَلُودَانِ قَالَ مَا خَطَبُكُمَا قَالَنَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرَّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ) (سورة القصص ، الآية ٢٣ ، ٢٤. بلا تاريخ) وكذلك في قوله تعالى (وَقَالَتْ إِحْدَاهُنَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ حَيْرَ مِنْ اسْتَأْجِرْتُ الْقَوْيِ الْأَمِينِ) (سورة القصص ، الآية ٢٦. بلا تاريخ)

امرأة عمران

واسمها (حنـة بـنـت فـاقـوـذا)، وكانت زوجة عمران، وأخت زوجة زكريا عليه السلام ووالدة مريم عليهما السلام، وذكرت في الآية: (إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عَمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَسَقَيْتُ مَنِي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) (سورة الـ

وقائع مؤتمر السنوي الخامس نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية

وَقَاعِدُ مؤتمرِ السَّنَوِيِّ الْخَامِسِ

نَحْوُ سَتَرَاتِيجِيَّةٍ لِتَنْمِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى وَقْتِ الْهُوَيَّةِ الْوَطَنِيَّةِ وَالْجَمَعِيَّةِ

الْأَرْبَعَاءُ ٢١/٥/٢٠٢٥



عُمَرَانٌ ، الآيَةُ ٣٥ . بِلَا تَارِيخٍ
أَشَارَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ إِلَى مَرِيمَ (عَلَيْهَا السَّلَامُ) وَبَيْنَ دُورِهَا الْكَبِيرِ فِي مُحْيِي النَّبِيِّ عِيسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) لِبَيْنِ عَظَمَةِ الْمَرْأَةِ فِي التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ ، وَالْفَكَرِ الْاجْتِمَاعِيِّ الَّذِي أَعْطَى الْقَدِيسَةَ لَهَا ؛ لَا قَرْتَانٌ وَلَا دَمَّا بِالْأَنْبِيَاءِ ، وَإِظْهَارُ الْمَعْجَزَةِ الْإِلَهِيَّةِ عَلَى يَدِهَا ، وَخَصَّهَا بِالْاَصْطِفَاءِ وَالْطَّهَارَةِ ، كَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ (وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرِيمُ إِنَّ اللَّهَ اَصْطَفَاكِ وَطَهَرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، يَا مَرِيمُ اقْتَنِي لِرِبِّكِ وَاسْجُدْهُ يَارَجُعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ، ذَلِكَ مِنْ اَنْبَاءِ الْغَيْبِ تُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَهُمْ إِذْ يَأْلُفُونَ أَقْلَامَهُمْ يَكْفُلُهُمْ مَرِيمٌ وَمَا كُنْتَ لَدَهُمْ إِذْ يَخْصِمُونَ) (سُورَةُ آلِ عُمَرَانَ الآيَةُ ٤٤-٤٤) . بِلَا تَارِيخٍ

وَهِيَ الْقَدْوَةُ لِلنِّسَاءِ وَالرِّجَالِ فِي الْعِبَادَةِ وَالْخُشُوعِ وَالْأَبْيَانِ وَهِيَ الْمُشَلُّ الْأَعْلَى فِي الْعِبَادَةِ ، كَمَا وَصَفَهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ، (وَقَالَ مُجَاهِدٌ : كَانَتْ مَرِيمٌ (عَلَيْهَا السَّلَامُ) تَقْوُمُ حَتَّى تَنْتَهُمْ كَعْبَاهَا ، وَالْمُنْتُوْثُ : هُوَ طُولُ الرَّكْعَ فِي الصَّلَاةِ ، يَعْنِي امْتَلَأَ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : (يَا مَرِيمُ اقْتَنِي لِرِبِّكِ) ، قَالَ الْحُسْنُ : يَعْنِي : أَعْبُدُهُ لِرِبِّكِ ، وَاسْجُدْهُ يَارَجُعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ (سُورَةُ آلِ عُمَرَانَ ، الآيَةُ ٣٤ . بِلَا تَارِيخٍ) أَيْ : كُوْنُهُمْ مِنْهُمْ . (وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : رَجَدْتُ فِي حِمَارِكَاهَا رَأْكَعَهُ وَسَاجَدَهُ وَقَانِمَهُ حَتَّى نَزَلَ الْمَاءُ الْأَصْفَرُ فِي قَدَمِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا) . (ابْنُ كَثِيرٍ ت: ٤٧٧٤ هـ ١٩٩٨ م، ٢/٢٨)

إِنَّ الْمَكَانَةَ الْكَبِيرَةَ لِلْمَرْأَةِ وَالْأَهْمَيْتِهَا الْفَاعِلَةُ فِي الْجَمَعَيْنِ ، خَصَصَ لَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سُورَةً كَامِلَةً فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سَمَاهَا سُورَةُ النِّسَاءِ ، وَلَمْ يَخْصُصْ سُورَةً لِلرِّجَالِ وَإِنَّ ذَكْرَ الرِّجَالِ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ (سُورَةُ النِّسَاءِ ، الآيَةُ ٣٤ . بِلَا تَارِيخٍ) ذَكَرَهَا الْقُرْآنُ مَثَلًا لِلنِّسَاءِ الْمُؤْمِنَاتِ ، جَاءَ فِي سُورَةِ التَّحْرِيمِ : (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلنِّسَاءِ آمِنَّا اُمَّرَأَةً فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبُّ ابْنِي لِي عِنْدَكَ بَيْسَاتِي فِي الْخَنَّةِ وَتَجْنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلَهُ وَتَجْنِي مِنْ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) (سُورَةُ التَّحْرِيمِ ، الآيَةُ ١١ . بِلَا تَارِيخٍ)

المطلب الثاني: التشبيه بالنساء وبعده القانوني والشرعي

إِنَّ التَّشْبِيهَ بِالنِّسَاءِ حَرَمَ عَلَى الرِّجَالِ ، وَذَلِكَ لِلْحَفَاظِ عَلَى الدُّورِ الْمُخْصَصِ لِلنِّسَاءِ وَالَّتِي أَفْرَدَتْ لَهَا تَلْكَ الْخَصَائِصِ وَامْتَازَتْ بِهَا دُونَ الرِّجَالِ ؛ وَذَلِكَ لَا إِنَّ الصَّفَاتِ الْفَسِيْلُوْجِيَّةِ لِلْمَرْأَةِ تَخْتَلِفُ عَنْ صَفَاتِ الرِّجَالِ لِذَلِكَ تَبَقِّي صَفَاتُ الْمَرْأَةِ وَصَفَاتُ الرِّجَالِ لِلرِّجَالِ أَيْ اِمْتَازُ الرِّجَالِ بِالذِّكْرَ ، وَالْمَرْأَةُ بِالْأُنْوَثَةِ وَإِنَّ الْحَاجَةَ الْأَسَاسِيَّةَ لِلْمَرْأَةِ لِتَخْلُقُهَا اللَّهُ (عَزَّ وَجَلَ) جَعَلَهَا لِلرِّجَالِ كُونَ التَّكَاثُرِ وَالْإِنْجَابِ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ طَرِيقِهَا ، فَضَلَّاً عَنِ الدُّورِ الَّذِي مِيزَ اللَّهُ بِهِ الرِّجَالُ بِالسَّعْيِ وَالْكَدِ لِكِي يَقُولُ بِالْإِنْفَاقِ عَلَى الْمَرْأَةِ (الزَّوْجِ) فَهِيَ لَيْسَ مِنْ وَاجِبِهَا إِنْ تَقُومُ بِالْكَدِ عَلَى الْعَائِلَةِ ، وَجَعَلَ ذَلِكَ عَلَى عَاتِقِ الرِّجَالِ ، وَمِيزَ اللَّهُ الرِّجَالَ بِأَنَّ تَكُونَ لَهُ الْبَنِيَّةُ الْجَسَدِيَّةُ الَّتِي تَسَاعِدُهُ فِي الْعَمَلِ وَالْإِشْغَالِ الْصَّعْبَةِ ، وَلَمْ تَكُلِّفْ بِهَا الْمَرْأَةُ ، لِذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يَبْقَيَ الرِّجَالُ فِي صَفَاتِهِ الْجَوْلِيَّةِ ، لَكِي تَبَقِّي لَهُ الْقَوَامَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَقَالَ : (الْجَاجُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ إِمَّا فَضَلَّ اللَّهُ بِعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَإِمَّا أَنْفَقُوا مِنْ أُمَوَّالِهِمْ) (سُورَةُ النِّسَاءِ ، الآيَةُ ٣٤ . بِلَا تَارِيخٍ) وَقَدْ ذَكَرَ الْمُولَى (عَزَّ وَجَلَ) هَذِهِ الْقَوَامَةَ سَبْبَيْنَ اثْنَيْنِ :

أَوْهِمَا: الْوَهِيُّ :

فَهُوَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : (إِنَّ فَضَلَّ اللَّهُ بِعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) أَيْ بِتَفْضِيلِ اللَّهِ الرِّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ ، مِنْ كُونِهِ جَعَلَ مِنْهُمُ الْأَنْبِيَاءَ وَالْخَلِفَاءَ وَالسَّلَاطِينَ وَالْحَكَامَ وَالغَزَّةَ ، وَزِيَادَةُ التَّعْصِيبِ وَالنَّصِيبِ فِي الْمِيرَاثِ ، وَجَعَلَ الطَّلاقَ بِأَيْدِيهِمْ ، وَالْأَنْتَسَابَ إِلَيْهِمْ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مَا فَضَلَّ اللَّهُ بِهِ جَنْسَ الرِّجَالِ عَلَى جَنْسِ النِّسَاءِ فِي الْجَمْلَةِ . (السَّيُوطِيِّ ت: ٩١١ هـ ١٩٨٦ م، ١/٦)

الْمَكْتَسِبُ :

وَهُوَ جَعَلُ الْقَوَامَةِ لِلرِّجَالِ عَلَى الْمَرْأَةِ هُوَ : مَا أَنْفَقَهُ عَلَيْهَا ، وَمَا دَفَعَهُ إِلَيْهَا مِنْ مَهْرٍ ، وَمَا يَتَكَلَّفُهُ مِنْ نَفَقَةٍ فِي الْجَهَادِ ، وَمَا يَلْزِمُهُ فِي الْعُقْلِ وَالْدِيَةِ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مَا لَمْ تَكُنِ الْمَرْأَةُ مَلْزِمَةً بِهِ ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ فِي الآيَةِ بِقَوْلِهِ (وَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أُمَوَّالِهِمْ) . إِذَا

وقائع مؤتمر السنوي الخامس

نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية الأربعاء ٢٠٢٥/٥/٢١



تخلى الرجل عن ميزة الله تعالى ب أنها فلم ينفق على امرأته، ولم يكسها، فإن ذلك يسلبه حق القوامة عليها كما اشرنا له سابقاً، وان دل ذلك على شيء اما يدل على الرفعة والاعتزاز بمكانة المرأة ، والحفاظ على كيامها وشخصيتها

الحقيقة في المجتمع الإسلامي

أيها المسلمين، خلق الله تعالى بني آدم ذكوراً وإناثاً، وجعل لكل منهم اختصاصاً، خلقاً وحليقاً، ومهنة وعملاً، فمن الأعمال ما لا يصلح إلا للرجال، ومنها ما لا يصلح إلا للنساء، وفق جيلتها التي جبلها الله تعالى عليها؛ وهذا حرم الله تعالى على الرجال أن يتشبهوا بالنساء، وعلى النساء أن يتشبهن بالرجال، وجعل المتشبه مطروداً من رحمة الله تعالى على لسان نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم)، عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: (لعن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) المختشين من الرجال، والمرتجلات من النساء)، وفي رواية: (لعن رسول الله المتشبهين من الرجال بالنساء، والمرتجلات من النساء بالرجال). (البخاري (ت ٢٠١٢ هـ ٢٥٤، رقم الحديث ٥٨٨٥)

(جبل الله الرجال على خلقه وطبع تساميًّاً عن جبلاً وخلق النساء، وهذه خلقة الله، لا تبدل خلقته تعالى، وفي هذا الحديث يخُرُّ عبد الله بن عباس أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعْنَ مَنْ يَجْهَلُ الْخُرُوجَ عَنِ الْخَلْقَةِ الَّتِي خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا؛ بِأَنْ يَتَشَبَّهَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ، أَوْ يَتَشَبَّهَ الْمَرْأَةُ بِالرَّجُلِ، فَهَذَا مِنَ الْمُعَاصِي الَّتِي تَسْتُوْجِبُ اللَّعْنَةَ، وَهِيَ الْطَّرْدُ مِنَ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَلَا يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ التَّشَبُّهُ بِالنِّسَاءِ فِي الْبَيْسَ وَالرِّبَيْتَةِ، وَكَذَا الْأَخْلَاقُ وَالْأَفْعَالُ الَّتِي هِي لِلنِّسَاءِ خَاصَّةٌ، وَلَا يَجُوزُ لِلنِّسَاءِ التَّشَبُّهُ بِالرَّجُلِ فِيمَا كَانَ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ خَاصَّةً)، وأمر الرسول الكريم محمد (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلهُ وَسَلَّمَ) باخراجهم من

بيوت المسلمين ، كما ورد : (آخر جوهر من بيوبكم) (البيهقي (ت ٤٥٨٥ هـ ٢٠٠٣ م، ٢٤/٨)

ومن التشبه المنهي عنه أن يتشبه أحدهم بالآخر بلبس الالباس، فللمرأة الطويل الساتر، وللرجال القصير، فإذا عكسوها، فقد فعلوا المنهي عنه وهذا مخالف للشريعة الإسلامية والعرف الإسلامي ، وهذا من مباديء الفكر الإسلامي الذي يعد القواعد الأساسية للشريعة والدستور الإسلامي والذي هو المنهج الصحيح لمعنى الإسلام والابتعاد عن الصفات الجاهلية التي غير مograها الرسول الكريم (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلهُ وَسَلَّمَ) . (البخاري (ت ٢٥٦ هـ ٢٠١٢ م).

المبحث الثالث: المقصود بالفكرة التاريخي للمرأة:

وهي المواقف التي سجلت للمرأة على مر التاريخ ، وفق المنظور القيمي الإنساني والأخلاقي ودورها في بناء المجتمع والتنشئة الاجتماعية لها وبالحدود التي ساحت لها الشريعة الإسلامية والحقوق القانونية التي جاء بها العرف والقانون الوضعي والذي منحها حقوقاً شرعية ومكانة اجتماعية ، للحفاظ عليها من الجانب النفسي ، والعاطفي كونها إمتازت بالرقة، والاحساق الانثوية ولتركيبتها الجسدية التي خلقها الله (تعالى) ، وجعلها سكناً للرجل وتكاثراً ل النوع البشري ، قال تعالى {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نُفُسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكُنَ إِلَيْهَا} (سورة الاعراف ، الآية ١٨٩ . بلا تاريخ)

(جعل سبحانه علة سكون الرجل إلى امرأته كونها من جنسه وجوهه، مما يدل على أن العلة ليست بحسن الصورة، ولا المواجهة في القصد والإرادة، ولا في الخلق والمهدى، وإن كانت هذه أيضاً من أسباب السكون والمحنة) . (ابن قيم الجوزية ت ٢٧٥١ هـ، ص ٢٠٢)

تبسيط دور المرأة في المجتمع، فتارة تقدم الرعاية والتعليم ، وتارة رائدات في الأعمال، وقادرة المجتمع والمتطوعات. ويساهمون بشكل كبير في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمجتمع ، وان مصطلح الفكر التاريخي للمرأة ينحدر من المنظور العام للشريعة الإسلامية التي تقف على تحديد تلك الابعاد التي منحت للمرأة كعنصر فاعل بالمجتمع ، ومن خلال حديث الرسول () (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) إناطة المسؤولية بالجميع - رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلهُ وَسَلَّمَ): ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأخير الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم (الريشهري ٢٠٢١ م، ج ٢/١٢١٢ ص)

وقائع المؤتمر السنوي الخامس نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية



وَقَاعِدُ مؤتمرِ السَّنَوِيِّ الْخَامِسِ

نَحْوُ سُتُّرَاطِيجِيَّةِ تَنْبُّهِ الْمَرْأَةِ عَلَى وَقْتِ الْهُوَيَّةِ الْوَطَنِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ

الْأَرْبَعَاءُ ٢١/٥/٢٥٢٠



محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) الَّذِي أَثَبَتَ مَكَانَتَهَا السِّيَاسِيَّةِ فِي الْجَمَعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَنْ طَرِيقِ مَشَارِكَتِهَا فِي بَيْعَةِ الرَّسُولِ مُحَمَّدٌ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ، وَأَشَارَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ إِلَى ذَلِكَ، بِالْأَيَّةِ الْمُبَارَكَةِ : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتِ يَبْأَسْعُنَكُنَّ) (سُورَةُ الْمُتَّحَدَّثَةِ ، الْآيَةُ ١٢) . بَلْ تَارِيخُهُ، فَضَلَّاً عَنْ دُورِهَا الْأُخْرَى فِي الْمُهْجَرَةِ فِي زَمْنِ الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ، عَنْدَمَا أَمْرَهُمْ بِذَلِكَ، وَانْ أُولَى اِمْرَأَةٍ هَاجَرَتْ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَاشِيَّةً حَافِيَّةً ، وَبَاعَتِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ خَدِيجَةَ (سَبِطَ ابْنِ الْحَوْزِيِّ (ت: ٦٥٤ هـ) (١٣٢٤ هـ) ، ص ١٠).

وَعِذْلَكَ، فَإِنَّ الْأَدْوَارَ وَالْفُرُصَ الْمُخْدَدَةِ الْمُتَاحَةِ لِلْمَرْأَةِ فِي الْجَمَعَةِ يَكُنُّ أَنْ تَخْتَلِفُ بَنَاءً عَلَى الْعَوْمَلِ التَّقَافِيِّيِّ وَالْإِقْتَصَادِيِّيِّ وَالْإِجْتِمَاعِيِّ فِي الْجَمَعَةِ . وَالْحَاجَاتُ الْأَسَاسِيَّةُ الْمُطْلُوَّةُ ، وَمَدْى قَدْرَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى التَّحْمِلِ لِتَلْكَ الأَعْبَاءِ الَّتِي أُلْقِيَتْ عَلَيْهَا، فَضَلَّاً عَنْ دُورِهَا الرَّئِيْسِ فِي تَوْفِيرِ الْحُبُّ وَالْحَنَانَ لِلْأُسْرَةِ. الْأَمْرُ الَّذِي إِمْتَازَتْ بِهِ عَنِ الرَّجُلِ، وَهُوَ أَمْرٌ جَلِيٌّ فِي عَمَلِيَّةِ التَّنْشِيَّةِ الْإِجْتِمَاعِيَّةِ، لِذَلِكَ نَسْتَشَهِدُ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ حَفَظَ إِبْرَاهِيمَ (الْأَمْ مَدْرَسَةُ إِذَا اعْدَدْتَ شَعْرًا طَيْبًا الأَعْرَاقِ) فِي هَذِهِ الْأَيْيَاتِ، يَشِيدُ الشَّاعِرُ بِدُورِ الْأُمِّ فِي الْجَمَعَةِ. يَقُولُ إِنَّ الْأُمَّ بِمَثَابَةِ مَدْرَسَةٍ، إِذَا تَمَّ إِعْدَادُهَا بِشَكْلٍ جَيِّدٍ، فَإِنَّهَا تُخْرِجُ جَيِّلًا صَالِحًا يَمْتَازُ بِأَخْلَاقٍ رَفِيعَةٍ.

وَالرَّوْجَاتُ يَسْتَمِرُ عَمَلُهُنَّ مُدِيَّ الْحَيَاةِ وَلَا تُسْتَطِعُ الْإِنَاثُ النَّجَاهَ مِنْ هَذَا، إِلَّا إِذَا وَضَعْنَ أَنْفُسَهُنَّ كَتَرْوَجَاتٍ تَحْتَ هِيمَنَةِ وَحْمَاهِيَّةِ رَجُلٍ آخَرٍ ، إِنَّ أَسَاسَ الْأَبُوَيْهُ هُوَ عَقْدٌ غَيْرٌ مَكْتُوبٌ لِلْتَّبَادِلِ) (لَيْلَرُ غَيْرِدَا (١٢٢٢ هـ) ، ص ٢١٣) فَالنِّظامُ الْأَبُوَيْهُ هُوَ النِّظامُ الَّذِي يَفْرُضُ قِيمًا وَأَفْكَارًا عَلَى أَعْصَمِهِ مِنْ شَأْنِهَا تَعْزِيزُ الْعَلَاقَاتِ الْعَالِيَّةِ الطَّافِيَّةِ الَّتِي تَمْنَعُ قَوْيَ التَّغْيِيرِ مِنْ أَنْ تَطَالَهَا إِنْهَا نِظَامُ الْفَوْضِيِّ وَالْلَّاعِقَلَيِّ وَالْعَجَزِ حِيثُ يَتَخَلَّفُ الْعَقْلُ وَيَتَوَفَّقُ عَنِ التَّسْأُلِ وَالْبَحْثِ فِي شُؤُونِ الْجَمَعَةِ وَحِيثُ يَغْيِبُ الْفَكْرُ الْحَرِّ الْمُسْتَقْلِ.

مِنْ أَهْمِ سَمَاتِ الْأَسَرَةِ الْأَبُوَيْهُ هُوَ إِعْتِمَادُهَا عَلَى عَلَاقَاتِ السُّلْطَةِ وَالْخُضُوعِ فِي الْأَسَرَةِ الْأَبُوَيْهُ يَتَسَلَّطُ الرَّجُلُ عَلَى النِّسَاءِ وَأَكْبَرُهُمْ عَلَى أَصْغَرِهِمْ سَنًا ، إِنَّ الْجَمَعَةَ الْأَبُوَيْهُ يَبْدُو وَكَانَهُ إِقْطَاعِيَّةً رَجَالِيَّةً يَقْفَى عَلَى رَأْسِهَا الْأَبُ، يَلِيهِ الرَّجُلُ وَالنِّسَاءُ فَهُنَّ دُونَ الرَّجُلِ مَنْزَلَةً وَمَكَانَةً وَلَا شَأْنٌ لَهُنَّ بِالْحَيَاةِ الْعَامَّةِ وَيَعْتَبِرُ التَّسْلِيلُ مِنَ النَّاحِيَّةِ الْأَيْدِيُّولُوْجِيَّةِ أَبْرَزَ خَصَائِصَ الْأَسَرَةِ الْأَبُوَيْهُ وَأَنَّ هَذِهِ النِّظامَ الْأَبُوَيْهُ الَّذِي يَسْيِطُ عَلَى الْمُجَمَعِ أَضَاعَ فَرَصَادًا تَارِيْخِيَّةً، فَرَصَادَةً تَحْقِيقِ الْوَحْدَةِ ، وَفَرَصَادَةً لِلْتَّنْشِيَّةِ الْإِقْتَصَادِيَّةِ عَلَى نَطَاقِ قَوْمِيِّ ، وَفَرَصَادَةً بِنَاءً مُجَمَعِ دِيمَقْرَاطِيِّ حَرِّ وَعَادِلٍ، وَانْ ضِيَاعَ هَذِهِ الْفَرَصِ أَدَى إِلَى دَائِرَةِ الْوَاقِعِ الْذَّلِيلِ إِلَّا بِإِعادَةِ النَّظَرِ الْجَلْدِيَّةِ فِي كُلِّ مَا فَرَضَ عَلَى أَبْنَاءِ هَذِهِ الْجَمَعَةِ مِنْ أَفْكَارٍ وَعَلَاقَاتٍ وَقِيمٍ ، إِنَّ الْأَسَرَةِ الْأَبُوَيْهُ لَا تَرِيُّ فِي الْمَرْأَةِ اِنْسَانًا بِقَدْرِ مَا تَرِيُّ فِيهَا شَخْصًا قَاصِرًا، وَمَعْتَمِدًا عَلَى الرَّعَايَاةِ مُدِيَّ الْحَيَاةِ ، وَهَذَا لَا يَنْمِي شَخْصِيَّتَهَا وَاسْتَقْلَالَهَا وَعَقْلَهَا إِنَّمَا يُولَدُ الْأَتَكَالِيَّةُ وَالْخُضُوعُ فَبَدَلًاً مِنْ أَنْ يَصْبُرَ الْوَعِيُّ وَالثَّقَافَةُ حَارِسِينَ عَلَيْهَا تَبْقِيُّ الْمَرْأَةِ تَحْتَ الرَّقَابَةِ الْأَبُوَيْهُ.

(فِي ظَلِ الْنَّطَوَارِتِ فِي الْجَمَعَةِ اِي بَنِيَّهُمْ عَلَيْهَا، ذَلِكَ اَنَّ هَذِهِ النِّظامَ فِي وَضِعَهِ الْاِمْتَشَالِ قَبْلِ الْاِصَالَةِ وَالْطَّاعَةِ قَبْلِ الْاِسْتِقْلَالِ الْذَّانِيِّ ، وَهُوَ بِذَلِكَ يَقْضِي عَلَى مَوْهِيَّةِ الْاِبْدَاعِ وَيَنْمِي فَقْطَ تَلْكَ الْقَوْيِ الَّتِي تَسَاعِدُ عَلَى الْإِبْقَاءِ عَلَيْهِ.) (هَشَامُ شَرَابِيٌّ (١٩٩٢ م، ص ٢٣)

(حَقٌّ فِي ظَلِ الْنَّطَوَارِتِ فِي الْجَمَعَةِ فَإِنَّ الْأَبَ لَيْ اَزَلْ يَحْتَلُ مَوْكِرَ السُّلْطَةِ وَالْمَسْؤُلَيَّةِ ، وَيَمْتَعُ بِمَكَانَةِ خَاصَّةٍ وَيَنْتَسِبُ الْأَوْلَادُ إِلَى عَائِلَتِهِ فَيَحْمِلُونَ أَسْمَهُ دونَ اسْمِ عَائِلَةِ الْأَمِّ وَتَقْيِيمُ الْأَسَرَةِ فِي بَيْتِ الْزَّوْجِ تَنْمِيَ السُّلْطَةَ عَلَى الْأَقْلَ (هَشَامُ شَرَابِيٌّ (١٩٩٢ م، ص ٢٦)

المطلب الأول: المرأة في الشرائع القديمة

ان الشريعة التي جاءت ومنها شريعة حمورابي ، اعطى حقوق ومتغيرات كثيرة للمرأة ، والمرأة المتزوجة ، والمطلقة وضمن لها الحقوق والرعاية ، ووضح دور المجتمع في توفير الظروف الخاصة بمعيشتها ، ونفقتها ولم يتركها ، تضييع في المجتمع الذي يسوده العنف والقسوة ، وهي مكبلة بمسؤوليات كبيرة ، يفرضها المجتمع عليها ، وينظر من زاوية بالتزام المرأة بما

وقائع مؤتمر السنوي الخامس

نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية

الأربعاء ٢٥/٥/٢٠٢٠



، ومنها الحضانة والرضاعة المنوطة بها كأم . وفي حالات الحروب وفقدان الاب من الاسرة ، أو الظرف الطارئة التي تمر بها الدول ، التي تفرض على الرجل الدفاع عن الوطن ، أو الجهاد والنفير العام الذي تتعرض له البلدان او في حالات الغزو والحرروب العدوانية ، فتتشاءم مسؤولية كبيرة على المرأة في مشاركتها في تلك المواقف وهي محتسبة صابرة لأمر الله (عز وجل) ، وقد تضطر احياناً لحمل السلاح ، وتأخذ دور الرجل بالدفاع عن الأرض والعرض ، والمال ، والدفاع عن اسرتها واطفالها اذا بقت دون معييل ، أو سند لها في الحياة ، وكتب الله لها اجر الشهيد في الإسلام عندما تقوم بمسؤولياتها البيتية والحفاظ على اسرتها ، ووضعت لها الجنة تحت قدميها ، كما في الحديث الشريف (الجنة تحت أقدام الأمهات) (البيهقي ٤٤٦ هـ / ١٤٤٠ م)

المطلب الثاني : مظاهر التمييز بين المرأة والرجل في قانون الجنسية العراقية

لما اصطلح على تسميتها جريمة الشرف (٢٠١١) وقانون حماية المرأة وسائر أفراد الأسرة إزاء العنف الأسري (٢٠١٤) . وفي السنوات السابقة لهذه التعديلات، كانت اللجنة البريطانية لتحديث القوانين قد وضعت مشروع تعديل شاملًا لقانون العقوبات في ٢٠٠٩ و ٢٠٠١ . وما نريده هنا هو تقييم هذه الخطوات سعيًا لاستكشاف مقاربة المشرع للمرأة في أوضاع ثلاثة: المرأة في الحيز الخاص والمرأة في الحياة الاقتصادية والمرأة كسلعة . فكيف تعامل أو يتعامل المشرع مع الأحكام المؤثرة في أوضاع المرأة؟، وهل هو يعتمد نظرية أكثر قبولًا لحرية المرأة، وبالنتيجة للمساواة بين الجنسين، سواء في الإطار الزوجي أو بشكل أعم في مجال الحياة الخاصة؟، وهل هو يحمي المرأة في مواجهة عنف التقاليد على اختلاف أشكاله وفي مواجهة الاستغلال؟، وبشكل عام، هل تتحذق التعديلات المعتمدة أو المقترحة طابعًا تغييرياً حقيقياً أم أنها تبقى شكلية مجردة عن أي تأثير واقعي؟ (الواقع العراقية ٥/٢٠٠٥)

وبشكل أعم، وأبعد من هذه الإشارات الصريحية لقوانين الأحوال الشخصية، فإن قانون العقوبات مبني عموماً على اعتبارات تقليدية أو قيمة للعائلة تنسجم في أكثر من مجال، أقله في مبدئها، مع الاعتبارات الموجهة لقوانين الأحوال الشخصية، ولا سيما في مجال تعريف مفهومي الشرف والزواج ، فالزواج هو الزواج السلطوي الذي يتولى فيه الرجل - رب العائلة - سيدتها . والشرف هو أيضاً الشرف السلطوي الذي يتولى فيه الرجل سلطة فرض الحشمة على المرأة المرتبطة به (العرض)، ولو بالقوة، صوناً للشرف العائلي، فيما يتعين عليها، هي، إثبات التزامها بهذه الحشمة كلما دعت الحاجة إلى ذلك . وهكذا، تلاحظ أن قانون العقوبات يتدخل في مجالات عدة، بطريقة أو بأخرى، إما بهدف معاقبة أي فعل يتعارض مع هذه الاعتبارات أو يمس بها، وإما بهدف إغفاء أي فعل يهدف إلى صونها - ولو كان بطيئته جرمياً - من المعاقبة، أو على الأقل تفهمها. (الواقع العراقية ، قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ م)

المبحث الثالث: الحدود والتغزيرات والعقوبات في حق المرأة

ان الحدود تستخدم في اقامته على الأشخاص أو المرأة عند ارتكابها جريمة معينة ، كالسرقة ، والرنا ، وغيرها من الاعمال التي توجب الحد على مرتكيها في حالة فعلها، ويمكننا تعريف الحد كما ذكره علماء اللغة ، ويعرف (بأنه الحاجر بين الشيئين . وحد الشيء: منتهاه. تقول: حدت الدار أَحْدُهَا حَدًا، وَالحَدُّ: الْمَنْعُ) (الجوهري (ت: ٣٩٣ هـ) م: ٤٦٢/٢) ، وهذا أمر حذف: أي منيع حرام لا يحيل ارتكابه وحدَّث الرجل: أقمت عليه الحد، لأنَّه يمْنَعُ من المعاودة . وأحدَّت المرأة: أي امتنعت من الزينة والحضن بعد وفاة زوجها (ابن همام (ت: ٨٦١ هـ) ه: ١٣١٥ هـ) ، ومنه حدود الأرض وحدود الحرم ونحوهما كتسمية أهل الاصطلاح المعرف للماهية بالزانيات حدا، إذ الحد يمنع أفراد غير المعرف من الدخول في التعريف ويمنع أفراد غير المعرف من الخروج عن التعريف، ومنه أيضاً للإشارة إلى المنع . وهي أحد أقسام المعاملات في علم الفقه. وهي: العقوبات المقدرة في الشريعة . وقد بين الإسلام أحكام الحدود، وتطبيقاتها على الحياة العامة للمسلم وغير المسلم. (القرطبي (ت: ٦٧١ هـ) ه: ١٣٨٦) ، ويعرف الحد بأنه (هو الحاجر المانع وبِقَال المطرد المتعكّس وحدود الشّرْع مَوَانع وزواجر لِنَلَّا يَعْدَى العَبْدُ عَنْهَا وَيَمْتَشَّعُ بِهَا) (النسبي (ت: ٩٢٦ هـ) م: ١٤١١) (٦٥/١)

وقائع المؤتمر السنوي الخامس نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية



وَقَاعِدُ مؤتمرِ السنويِ الخامس

نحوِ ستراتيجيةِ لتنميةِ المرأةِ علىِ وفقِ الهويةِ الوطنيةِ والأجتماعيةِ

الأربعاء ٢٠٢٥/٥/٢١



حد الزنا وهو الرجم حتى الموت للمُمحضن، ومائة جلدة لغير المُمحضن وهو قوله: **﴿الرَّازِيَةُ وَالرَّازِيَنَ فَاجْلِدُوا كُلَّنَا وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذُنُمْ بِمَا رَأَفْتُمْ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشَهَدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** (سورة النور، آية: ٢: بلا تاريخ)، أما التعزيرات ، فالمراد بها التعزير هي العقوبة المشروعة بغرض التأديب على معصية أو جنایة لا حد فيها ولا كفارة، أو فيها حد، لكن لم تتوفر شروط تفيذه، كالقذف بغير الزنا، وكالمباشرة في غير الفرج، وغير ذلك، فلا يقوم بتعزير المذنب إلا الحاكم أو السيد الذي يعزز رقبيه، أو الزوج الذي يعزز زوجته، والمعلم في تأديب الصبيان، والأب في تأديب ولده الصغير. والتعزير حق لولي الأمر أو نائبه. ويقسم التعزير لتعزير بالقول وتعزير بالفعل العقوبات التعزيرية: (ابن حزم (ت: ٤٥٦ هـ: ١٤٥١ م، ص ١٥٤)

١. ما يتعلّق بالآبدان: كالقتل، والجلد

٢. ما يتعلّق بالأموال: كالإتلاف، والتغريم

٣. ما هو مركب منهما: كجلد السارق من غير حرز مع إضعاف التغريم عليه.

٤. ما يتعلّق بقيود الإرادة: كالحبس، والنفي

٥. ما يتعلّق بالمعنويات: كالتبني والرجر، وكذا التعزير بالتشهير أو الغزل عن المنصب وما تقدم يتبين لنا ، ان الحدود والتعزيرات التي حددتها الشريعة الإسلامية تبانت بين دور المرأة ودور الرجل في تطبيقها عليهم ، وتشدد احياناً على المرأة دون الرجل ، كارتكابها جريمة القذف ، او السرقة ، وشددت على الرجل في حالة ارتكابه جريمة تعدد احباب الأخلاقى ورفضها من قبل الشريعة والقانون .

المبحث الثالث: إجازة عمل المرأة في الإسلام

أن الإسلام جاء يأكّل المرأة والحفاظ عليها وصيانتها عن ذئاب بني الإنسان، وحفظ حقوقها ورفع شأنها، فجعلها شريكة الذكر في الميراث، وحُرِمَ وأدها، وأوجب استئذنها في النكاح، وجعل لها مطلق النصرف في ما لها إذا كانت رشيدة، وأوجب لها على زوجها حقوقاً كثيرة وأوجب على أبيها وقراباتها الإنفاق عليها عند حاجتها، وأوجب عليها الحجاب عن نظر الأجانب إليها؛ لئلا تكون سلعة رخيصة يتمتع بها كل أحد، قال تعالى في سورة الأحزاب: **﴿وَإِذَا سَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقَلْوَيْكُمْ وَقَلْوَيْهِنَ﴾** الآية [الأحزاب: ٥٣] وقال سبحانه في السورة المذكورة: يا أيها النبِيُّ قُلْ لَا زَوْجَكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيْهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنَ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَجِيْمًا (سورة الأحزاب ، الآية ٥٩ بلا تاريخ)

وقال تعالى في سورة النور: **﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْصُمُونَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَعْصُمُهُمْ قُرُونُجُهُمْ ذَلِكَ أَرْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مِمَّا يَصْنَعُونَ، وَقُلْ لِلْمُنْؤْمِنَاتِ يَعْصُمُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَعْصُمُهُنَّ قُرُونُجُهُنَّ وَلَا يَدِينَ زَنْتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُنَّ وَلَيُضَرِّنَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جَيْوِهِنَّ وَلَا يَدِينَ زَنْتَهُنَّ إِلَّا لِيُعَوِّلُهُنَّ أُوْ آبَاهُنَّ أُوْ آبَاءِ بَعْوَلَهُنَّ﴾** (سورة النور ، الآية ٣١-٣٠ بلا تاريخ) ، قوله سبحانه **إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا** فسوه الصحابي الحليل عبد الله بن مسعود ، بأن المراد بذلك الملابس الظاهرة؛ لأن ذلك لا يمكن ستره إلا بحرج كبير، وفسره ابن عباس (رضي الله عنهما) في المشهور عنه بالوجه والكتفين، والأرجح في ذلك قول ابن مسعود؛ لأن آية الحجاب المتقدمة تدل على وجوب سترها، ولو كونهما من أعظم الزينة، فسترهما مهم جدًا ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله: كان كشفهما في أول الإسلام ثم نزلت آية الحجاب بوجوب سترهما، وأن كشفهما لدى غير الاحرام من أعظم أسباب الفتنة ومن أعظم الأسباب لكشف غيرهما، وإذا كان الوجه والكتفين بالكحل والأصباغ ونحو ذلك من أنواع التجميل كان كشفهما حراماً بالإجماع، والغالب على النساء اليوم تحسينهما وتجديلهما، فتحريم كشفهما متعمّن على القولين جميعاً، وأما ما يفعله النساء اليوم من كشف الرأس والعنق والصدر والذراعين والساقين وبعض الفخذين، فهذا منكر يأجّمّع المسلمين، لا يرتاب فيه من له أدنى بصيرة، والفتنة في ذلك عظيمة والفساد المترتب عليه كبير جداً.

وما ورد في هذا الباب قوله سبحانه: **﴿وَقَرَنَ فِي بَيْوَتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرَّجْ الْجَاهِلِيَّةُ الْأُولَى﴾** (سورة الأحزاب ، الآية ٣٣)

وقائع مؤتمر السنوي الخامس

نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية

الأربعاء ٢٥/٥/٢٠٢٠



بلا تاريخ

وقوله سبحانه: (وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضْعَنْ ثِيَابَهُنَّ غَيْرُ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَبْرٌ هُنَّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ عَلَيْمٌ) (سورة النور ، الآية ٦٠ بلا تاريخ) ، فأمر الله سبحانه النساء في الآية الأولى بلزوم البيوت؛ لأن خروجهن غالباً من أسباب الفتنة، وقد دلت الأدلة الشرعية على جواز الخروج للحاجة مع الحجاب والبعد عن أسباب الريبة، ولكن لزومهن للبيوت هو الأصل، وهو خير لهن وأصلح وأبعد عن الفتنة، ثم ثناهن عن تبرج الجاهلية؛ وذلك يأظهره أخواتهن والملفاتن، وأباح في الآية الثانية للقواعد وهن العجائز الاتي لا يرجون نكاحاً وضع الشياطين، بمعنى عدم الحجاب، بشرط عدم تبرجهن بزينة، وإذا كان العجائز يلزمون بالحجاب عند وجود الزينة ولا يسمح لهن بتركه إلا عند عدمها وهن لا يفتن ولا مطعم فيهن، أما عمل المرأة مع الحفل والمصنوع والبيت فلا حرج في ذلك، وهكذا مع محرماتها إذا لم يكن معهم أجنبية منها، وهكذا مع النساء، وإنما الحرم عملها مع الرجال غير محرماتها؛ لأن ذلك يفضي إلى فساد كبير وفتنة عظيمة، كما أنه يفضي إلى الخلوة بما وإلى رؤبة بعض محسانتها، والشرعية الإسلامية الكاملة جاءت بتحصيل المصالح وتكليلها ودرء المفاسد وتقليلها وسد الذرائع المؤصلة إلى ما حرم الله في مواضع كثيرة، ولا سبييل إلى السعادة والعزوة والكرامة والنجاة في الدنيا والآخرة إلا بالتمسك بالشرعية والتقييد بأحكامها، والحد من خالفها، والدعوة إلى ذلك والصبر عليه. (ابن باز ١٣٩٢هـ، ص ١٣٣-١٤٠)

سمح الإسلام للمرأة بالخروج إلى العمل ولكن بضوابط، وهذه الضوابط هي:

١. أن تكون المرأة بحاجة إلى العمل، أو يكون المجتمع بحاجة إلى عملها فلamarة قد تضطر للعمل، وقد يكون المجتمع مضطراً إلى عملها، لتعمل مثلاً في تدريس البنات أو العمل كممرضات وطبيبات نساء وولادة.
٢. ألا يؤدي عملها إلى إهمال شئون الأسرة والأبناء: فإن لم تتمكن الزوجة الأم من الجمع بين الأسرة والعمل، فعليها اتّباع سلّم الأولويات بأن توفر وقتها للنهوض بالضروري، الذي هو السهر على رعاية الأسرة.
٤. أن تتجنب الخلوة مع الرجال: فقد حرم الله تعالى عليها الخلوة بالرجال، فلا يجوز أن تمارس من الأعمال ما تضطرها إلى الخلوة الحرجية أو التخلّي عن حشمتها
٥. ألا يكون العمل مخالفًا لأمر الله، كأن تكون بائعة للمنكرات مثلاً.
٦. ألا تكون مصدر فتنة وغواية في عملها: فالكثير من أهل الجاهلية اليوم، يختارون المرأة لبعض الأعمال التجارية والدعائية لترويج السلع، عن طريق الإغراء. (عرفه ١٣٩٨هـ، ص ٨٧)

الخاتمة:

في الختام نحمد الله ونشكره على ما هدانا إلى نعمة الآيات، وأود أن أطرح أهم الأمور التي ركز عليها الفكر التاريخي في صياغة عمل المرأة والاهتمام بها ، كونها عنصر رئيس وفاعل في المجتمع بعد عمل الرجل الشاق في مجالات الحياة المتباينة ، وانه سمح لها بحدود الشرعية الإسلامية، والعرف المدني، بان تتحقق طموحها ورغباتها في الحصول على حقوقها من المجتمع ، الذي ينظر لها من زاوية العطف والحنان والأمومة ، كونها تمتاز عن الرجل بالصفات الفسيولوجية ، والسايكلولوجية وتأثرها بالاختلط الخارجي الذي سوف تتعامل مع شرائح المجتمع ، ومن خلال الآيات القرآنية والفكر التاريخي توصلنا إلى النتائج التالية :-

١. إن المرأة هي أول من أنشأت الفكر الإسلامي من خلال مشاركتها في الرسالة الإسلامية لما يعتها الرسول الكريم محمد (صلى الله عليه وآله وسلم).
٢. من النساء العظيمات هن النساء الأربع الاتي حددهن الحديث النبوي الشريف .
٣. التأسي بالشخصية العظيمة بنت الرسول الكريم فاطمة الزهراء (عليها السلام) التي كانت خيرة نساء العالمين .
٤. على المجتمع الإسلامي أن يبين دور المرأة في استكشاف الملوكات العقلية ونقد بعض الاقوالي التي تقول (ناقصات

وقائع المؤتمر السنوي الخامس نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية



وَقَاعَهُ مَؤْتَمِرُ السَّنَوِيِّ الْخَامِسِ

نَحْوُ سُتْرَاتِيجِيَّةِ تَنْبُّهِ الْمَرْأَةِ عَلَى وَقْعِ الْهُوَيَّةِ الْوُطَنِيَّةِ وَالْأَجْتِمَاعِيَّةِ

الْأَرْبَعَاءُ ٢١/٥/٢٠٢٥



وَقَاعَهُ مَؤْتَمِرُ السَّنَوِيِّ الْخَامِسِ نَحْوُ سُتْرَاتِيجِيَّةِ تَنْبُّهِ الْمَرْأَةِ عَلَى وَقْعِ الْهُوَيَّةِ الْوُطَنِيَّةِ وَالْأَجْتِمَاعِيَّةِ



عقل) وهذا ما بنياه في البحث من خلال دورها الفاعل بالمجتمع .

٥. ان القرآن الكريم أشار الى النساء بسورة كاملة بين فيها الحقوق والواجبات ودورها الكبير في المجتمع ، لما تحمله من مكانة واحترام اتفقت الأعراف الإسلامية والقوانين الوضعية على حماية المرأة والتعامل معها وفق العادات والقيم الأصيلة التي وضع أساسها القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ومن خلال موقفهم في الهجرة مع الرسول الكريم .

أهم التوصيات

أوصي الباحثين بأن يضعوا دراسات خاصة في عملية المقارنة بين المجتمعات الشرقية والغربية وتحديد الدور للمرأة في المواقف القيادية في مجتمعاتكم، للحاجة الماسة للمجتمعات التي تكون فيها نسبة الإناث أكثر من الذكور .

بيان الآليات والسبل العلمية والعملية في التعامل وفق تلك المعطيات مع المرأة .

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

١. ابن باز . «مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز». مجلة الجامعة الإسلامية ، ١٣٩٢ هـ.
٢. ابو الحسن مسلم النيسابوري (ت:٦٢٦ هـ). صحيح مسلم. القاهرة ٥: مطبعة عيسى الباجي الحلبي وشوكاه، ١٩٥٩ م.
٣. ابو الفرج سبط ابن الجوزي (ت:٦٥٤ هـ). تذكرة الحواص من الآمة بذكر خصائص الآئمة. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٢٤ هـ.
٤. ابو النصر ابي العباس الجوهري (ت:٣٩٣ هـ). الصحاح. تحرير أحمد عبد الغفور عطاء. المجلد الرابعة . بيروت : دار العلم للملائين، ١٩٨٧ م.
٥. ابو زكريا يحيى بن شرف التوسي (٦٧٦ هـ). شرح التوسي على صحيح مسلم. بيروت : دار احياء التراث العربي ، ١٣٩٢ هـ.
٦. ابو عبد الله محمد القرطبي (ت:٦٧١ هـ). الجامع لاحكام القرآن. المجلد الثالثة . مصر: دار القيم، ١٣٨٦ هـ.
٧. ابو محمد علي ابن حزم (ت:٤٥٦ هـ). الخلي بالآثار. تحرير عبد الغفار سليمان. بيروت: دار الفكر، ١٤٠٥ م.
٨. ابي بكر احمد بن الحسين البيهقي (ت:٤٥٨ هـ). السنن الكنرى. تحرير محمد عبد القادر. المجلد الثالثة . بيروت : دار الكتب العلمية ، ٢٠٠٣ م.
٩. احمدى ابن حنبل (ت:٢٤١ هـ). مسنن احمد بن حنبل. تحرير محمد عبد القادر عطا. المجلد الاولى. بيروت : دار الكتب العلمية ، ٢٠٠٨ م.
١٠. العزيز جوهرة عبد . الدور التربوي للمرأة في قصة موسى. الرياض: دار النشر والتوزيع، ١٣٣٤ هـ.
١١. جلال الدين السيوطي (ت:٩١١ هـ). شرح السيوطي لسنن النسائي. بيروت : دار المنشاء الاسلامية ، ١٩٨٦ م.
١٢. حسين الشاكرى الحاج. ام المؤمنين خديجة الطاهرة (عليها السلام). النجف: دار الجلد للطباعة والتوزيع والنشر، ٢٣ م.
١٣. زكريا بن محمد النسيكي (ت:٥٩٦ هـ). الحدود الأدبية والتعريفات الدقيقة. تحرير د. مازن المبارك. المجلد الاولى . بيروت : دار الفكر ، ١٤١١ هـ.
١٤. شمس الدين محمد ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١ هـ). الطب النبوى . بيروت : دار الفكر ، ١٣٤٥ هـ.
١٥. علي موسى الكعبي. سيدة النساء، فاطمة الزهراء، عليهما السلام. النجف: مؤسسة في طريق الحق، ٢٠١٩ م.
١٦. عماد الدين ابن كثير (ت:٧٧٤ هـ). تفسير ابن كثير. بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٩٩٨ م.
١٧. كمال الدين محمد ابن همام (ت:٨٦١ هـ). شرح فتح القدير على المدحية. المجلد الاولى . مصر، مطبعة الباجي الحلبي ، ١٣١٥ هـ.
١٨. ليبر غيرا. نشأة النظام الابوي . بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية للنشر، ١٢٢ هـ.
١٩. حب الدين الطبرى . احمد بن عبد الله، و حب الدين (ت:٦٩٤ هـ). ذخائر العقى في مناقب ذوى القرى. تحرير اكرم البoshi و محمود الارناؤوط. المجلد محمود الارناؤوط. المجلد الاولى . بيروت: دار الفكر ، ١٩٦٧ م.
٢٠. محمد الريشهري . ميزان الحكمة . قم: مكتب الاعلان الاعلامي ، ٢٠٢١ م.
٢١. محمد باقر الجاسى (ت:١١١ هـ). بحار الانوار الجامعه لدرر أخبار الآئمه الأطهار. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٢٤ هـ.
٢٢. محمد بن ابي العباس المخاري (ت:٢٥٦ هـ). صحيح المخاري. القاهرة : دار التأصيل ، ٢٠١٢ م.
٢٣. محمد عرفه. حقوق المرأة في الاسلام . مصر: مطبعة مدنی ، ١٣٩٨ هـ.
٢٤. هشام شرابي . نظام الأبوى وإشكالية تخلف المجتمع العربي. بيروت: دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٢ م.

وقائع مؤتمر السنوي الخامس

نحو استراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية

الأربعاء ٢١/٥/٢٠٢٥



وقائع المؤتمر السنوي الخامس نحو استراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية ..



Website address

White Dome Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN3005_5830

Deposit number

In the House of Books and Documents (1127)

For the year 2023

e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com



وَقَاعِدُ مؤتمر السنوي الخامس

نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية

الأربعاء ٢٥/٥/٢١



وَقَاعِدُ المؤتمر السنوي الخامس نحو ستراتيجية لتنمية المرأة على وفق الهوية الوطنية والاجتماعية



General supervision the professor

Alaa Abdul Hussein Al-Qassam

Director General of the

Research and Studies Department editor

a . Dr . Sami Hammoud Haj Jassim

managing editor

Hussein Ali Muhammad Hassan Al-Hassani

Editorial staff

Mr. Dr. Ali Attia Sharqi Al-Kaabi

Mr. Dr. Ali Abdul Kanno

Mother. Dr . Muslim Hussein Attia

Mother. Dr . Amer Dahi Salman

a. M . Dr. Arkan Rahim Jabr

a. M . Dr . Ahmed Abdel Khudair

a. M . Dr. Aqeel Abbas Al-Raikan

M . Dr . Aqeel Rahim Al-Saadi

M. Dr.. Nawzad Safarbakhsh

M. Dr . Tariq Odeh Mary

Editorial staff from outside Iraq

a . Dr . Maha, good for you Nasser

Lebanese University / Lebanon

a . Dr . Muhammad Khaqani

Istfahan University / Iran

a . Dr . Khawla Khamri

Mohamed Al Sharif University / Algeria

a . Dr . Nour al-Din Abu Lihia

Batna University / Faculty of Islamic Sciences / Algeria

Proofreading

a . M . Dr. Ali Abdel Wahab Abbas

Translation

Ali Kazem Chehayeb